ص٢١٦ مرشد المتأمل، تأليف الأزنيقي، محمد بن محمد ..
م ١٠ أ ٨٨٥ه. كتب في القرن الثالث عشر الهجري
تقديرا.

٥٩٠٤ ٣٥ق ١٧س ١٥×٢١سم
نسخة حسنة، ناقصة الآخر، خطها نسخ معتاد، طبع

معجم المؤلفين ١١: ١٩١ هدية العارفين ٢: ٢١١

١ - الاحوال الشخصية، الفقه الاسلامي وأصوله

أ - المؤلف ب - تاريخ النسخ

ف ٣٦ ٢/١٧
١٩١١/١٤٤٦ هـ



٧
٥٩٠٤

اکسی بولسکتدی بوناله لر اولدی اوچ

حضرتی عیسی ایله بر یهودی

اکمک ازقلوردی بر یهودی جلدی دیدی اندن سانی اوتش دولر ازد

یمی اکمک بر یوک عیسی پیغامبر ددی نتلک اکسکی برنده یهود کورمدم ددی

ها بو کلانیسای دیلی قتدلر یوللر اون اولدولر حضرتی عیسی کوردوکی بر کیک قی

کدر بو کیکی جفردی اکلندی کیک اکلنادی بو یهودی ددی کیک اکلیک اللّه حقیچون

اکمکی دل ی م ددی یمدم ددی اتلک اتلکلی کلدلر بولار نیردکلنده ورد لر یهودنک

التلار یبشدی ددکن ییلکلر وکشیلر یهودی ددی دکن ییلکلن اللّه حقیچون

اکمکی ودکمددی یمدم ددی اندن حضرتی عیسی پیغامبر اوچ اوچ قسم

تبلیی وردی اوچ التن اولدی ددی یهودی بر بن بر بی السیم

برنده اکمکی یمیش السنده یهود ده بنلدم ددی

اوچ سنک اولسن ددی بر سنک ایولکتم ددی عیسی

قودو کتدی یهودی اوچ ده ارقس ورد کتدی

رفقا یتدی یهودنک

بوناله التلر الدی یهودی ددی

بن با کوردی

سنن اربعه

بخاری مسلم ابو داود

ترمذی ابن ماجه

حدیث شریف ... امامادن

ذکر اولنسون ... حدیث ...

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وصلى الله عليه سيدنا محمد المبعوث
بشيرا ونذيرا وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد فلما رايت نساء
الزمان تتزين بزي الفاحشات ويمشين في الاسواق والطرقات ليفعلن
ما يردن في الخلوات حاشا ان يكون مثل حالهن وال المستاجرات و
يكشفن سوقهن عند الناس لتميل اليهن يد الاسن ويلعبن في الولايم
مع الشبان فيتحقق الغضب من الرحمن ويخرجن الى الحمام على اعين الناس
بالتبخير لاشك انهن كالقردة والخنازير ولو نصح اهل الدين لازواجهن
لبيع التربات منهم ومنهن يتفاخرون بظهور سوقهن في المجالس لانهم جاروا
اخوان الشياطين والابالس فنزع عنهم جبة الغيرة وتركوا الحبل في
يد لادت كانهم الحمر العرجا في القطار بعدم تصل اليها تربية البيطار ورفضوا
دينهم في رضاء العورة فصاروا من جملة الكفرة الفجرة بهذه البيهات
امتلاء الزمان بالفواحش فاين شرايط الدين والشريعة في عاذنا الله
من هذه الطائفة ورزقنا العفو والعافية فاردت ان ابين الحال في
مختصر شريف المقال وابين فيه اداب النكاح وما يتعلق به وبالسفاح ثم
قال لي قلبي ان اهل الزمان يشتغلون فيكم بالهذيان لان عندهم الكل
الجيفة احب من سماع النصيحة قلت يا قلبي لا توجل ولا ما يتعلق به الجراة



اجل

اجل فابتدات بتصنيفه بتأييد الله تعالى وتوفيقه وهو المستعان في
كل الامور ومنه الارشاد وشرح الصدور وسميت بمرشد المتاهل وجعلته مشتملا
على احد عشر فصلا الفصل الاول في ترغيب النكاح وترهيبه الفصل الثاني في فوايده الفصل
الثالث في افاته الفصل الرابع في اداب العقد والنكاح وكيفية خلقة الولد وفي ان النساء
ايتهن ينبغي ان يتزوج وايتهن ينبغي ان لا يتزوج وما علاماتهما الفصل الخامس
في ان اي الرجال خير للزوج وايهم شر الفصل السادس في حق الزوجة على الزوج الفصل السابع
في حق الزوج عليها وفضائل خدمتها له الفصل الثامن في اداب الوليمة واداب
الدخول على المزفوفة واداب الجماع وصفة الرحم المرئية وكيفية وقوع النطفة
فيها وكيفية خلقة الولد ولم يكون الولد توامين ولم شبه الاولاد بطرف الاب
وبعضهم بطرف الام ولم يكون البعض ذكرا والبعض الانثى الفصل التاسع في اداب
الولادة حقوق الولد على الوالدين وفضائل خدمة العيال الفصل العاشر في فضائل بر
الوالدين واداء حقوقهما وفضائح وقبايح عقوقهما الفصل الحادي عشر في صلة
الرحم الفصل الاول في بيان ترغيب النكاح وترهيبه اما ترغيب النكاح فقد بالفوا
فيه حتى قدموه على التخلي لنوافل العبادات كما هو مذهب ابي حنيفة واما ترهيبه فقد
قيل الاولى ترك الزوج في زماننا لحرمة واقعة في الاكتساب فينبغي ان يقدم التخلي عليه
كما هو مذهب الشافعي قال الله تعالى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امر على امتي مائة وثمانون سنة
فقد حلت العزوبة والعزلة والترهب على رؤس الجبال وقال النبي عليه السلام يأتي على

على الناس زمان لا تنال المعيشة فيه إلا بالمعصية فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة الحديثان
المذكوران في الكشاف ولهذا قال صاحبه فيه وربما كان التزوج واجب الترك إذا أدى إلى معصية أو
مفسدة وقال في شعره تزوجت لم أعلم وأخطأت لم أصب فياليتني قدمت قبل التزوج
فوالله لا أبكي على ساكني الثرى ولكنني أبكي على المتزوج وقال بعض الأعراب التزوج فرح شهر
والتزام هم وغم وهم وكسر ظهر وقال الشاعر إن ذنبا أخذه وتمادى في عقابه
قال شيخ زوجوه وذو مطي في عقابه وقيل لأستاذ من مريد شيخه التزوج فقال إن الله فرد يحب
الفرد فانفرد وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيركم بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل وما الخفيف
يا رسول الله قال الذي لا أهل له ولا ولد له وقال صلى الله عليه وسلم طبقات أمتي خمس طبقات كل طبقة
أربعون سنة فطبقتي وطبقة أصحابي أهل العلم والإيمان والطبقة الثانية أهل البر والتقوى و
طبقة الثالثة أهل التراحم والتواصل وطبقة الأخرى أهل التقاطع والتدابر وطبقة الأخرى إلى
تمام المائتين أهل الهرج والحرب ثم تربية جرو خير من تربية ولد وفي رواية وإن تلد المرأة حية
خير من أن تلد الولد وقال عليه السلام ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من
فر بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق ومن جحر إلى جحر كالثعلب الذي يروغ
قالوا ومتى ذلك الزمان يا رسول الله قال إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصي الله فإذا كان ذلك الزمان
حلت العزوبة الحديث فهذه من أدلة الترهيب عن النكاح وأما أدلة الترغيب فيه فقد قال
الله تعالى وانكحوا ما طاب لكم من النساء الآية وقال الله تعالى ولقد أرسلنا رسلا من قبلك
وجعلنا لهم أزواجا وذرية ومدح أولياءه بسؤال الأزواج والأولاد فقال الله تعالى والذين
يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا الآية وقال صلى الله عليه وسلم النكاح سنتي فمن

فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيمة ولو بالسقط وفي رواية
فمن رغب عن سنتي فليس مني وفي رواية فمن رغب عن سنتي فمات قبل أن يتزوج صرفت الملائكة
وجهه عن حوضي يوم القيمة وإن من سنتي النكاح من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا
الحديث ولهذا يستقرض الطالب النكاح فإن ضمان ذلك على الله ولا يخاف القلة والفقر إذا
كان من نية التعفف والتحصن قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العزاب من إخوان الشياطين
وقال عليه السلام شراركم من الشياطين عزابكم وقال عليه السلام إذا أتاكم من ترضون دينه
وأمانته فزوجوه وإلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير وقال عليه السلام من
نكح لله وأنكح لله توجه الله بتاج الملك أي الكرامة وقال عليه السلام من نكح لله أو أنكح
لله استحق ولاية الله وقال عليه السلام لعثمان ابن مظعون حين هم وأراد أن يطلق
امرأته مهلا يا عثمان فإن المهاجر في أمتي من هاجر ما حرم الله تعالى عليه أو هاجر إلي في حياتي
أو زار قبري بعد موتي أو مات وله امرأتان أو ثلث أو أربع وقال عليه السلام
إذا تزوج أحدكم عج شيطانه يا ويلاه عصم ابن آدم مني ثلثي دينه وقال عليه السلام
من تزوج فقد أحرز شطر دينه فليتق الله في الشطر الثاني وقال عليه السلام إن الرجل
المسلم إذا غشي أهله أو ما ملكت يمينه فلم يأت من وقعته تلك ولد كان له وصيف
في الجنة وإن كان من وقعته ولد فمات قبله كان فرطا وشفيعا يوم القيمة وإن
مات بعده كان له نورا يوم القيمة وقال عليه السلام إذا مات ابن آدم انقطع عمله
إلا من ثلث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح الحديث ولهذا قيل طوبى لمن
مات وعمل لا يموت وقال عمر رضي لا يمنع أحدكم من النكاح إلا عجز أو فجور وكان
وكان يكثر النكاح ويقول ما أتزوج إلا لأجل الولد وقال ابن عباس رضي لا يتم نسك

الناسك حتى يتزوج فان بالتزوج يحصل فراغ القلب الذي لا يتم العبادة بدونه وكان يجمع
غلمانه ويقول ان اردتم النكاح انكحكم فان العبد اذا زنى نزع الايمان من قلبه وكان
عبد الله ابن عمر رض ربما يفطر على الجماع وجامع ثلث جوار له قبل العشاء الاخير في رمضان
تفريغا للقلب لعبادة الله تعالى وكان ابن مسعود رض يقول لو لم يبق من عمري الا عشرة
ايام لاحببت ان اتزوج حتى لا القى الله تعالى عزبا وماتت امرأتان لمعاذ رض بالطاعون
وكان هو مطعونا فقال زوجوني فاني اكره ان القى الله تعالى عزبا فان هيجان الشهوة
متوقع في كل ساعة ثم عقد فقدها الحق وتزوج احمد رض في اليوم الثاني من وفاة
امرأته وقال اكره ان ابيت عزبا وقيل لبشر رض في تركه النكاح قال انا مشغول بالفرض
عن السنة ورأى بعد الوفات في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال رفعت منازلي
في الجنة ولم ابلغ منازل المتأهلين وقال ابن عيينة رحم كثرة النساء ليست من الدنيا
لان عليا رض كان ازهد الصحابة وكان له اربع نسوة وسبع عشرة سرية ونكح بعد وفات
فاطمة رض بسبع ليال وكان الحسن بن علي رض منكاحا ومطلاقا جلبه حتى نكح زيادة
من مائتي امرأة وربما جمع بين اربع في عقد واحد وربما طلق اربعا في وقت واحد
واستبدل بهن اربعا وقيل له في ذلك فقال لاني احب الغناء والله تعالى جعل الغناء في
هذين يعني الطلاق والنكاح اما النكاح فلقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من
فضله وقال عليه السلام التمسوا الرزق بالنكاح واما الطلاق فلقوله تعالى وان
يتفرقا يغن الله كلا من سعته وقيل تزوج المغيرة بن شعبة رض بثمانين امرأة
وقيل كان لسليمان عليه السلام ثلثمائة امرأة حرة وسوى سرية وقيل كانت له
سبع مائة امرأة وثلثمائة سرية وكان لداود عليه السلام مائة منكوحة وثلثمائة

سرية وقال ابو بكر

الا الجماع فانه يصفي القلب

سرية وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب ولهذا كان الانبياء عليهم
السلام يفعلون ذلك وانما كان اهل الله تعالى يكثرون في النكاح والجماع لان الصدر
اذا امتلأ بالنور وفاض في العروق يهيج القلب والنفس الشهوة وقواها
بذلك النور فكل من كان نوره يقينه اوفر كان جماعه اكثر فان العلاج بقدر العلة
قال النبي عليه السلام اعطيت قوة اربعين رجلا في البطش والنكاح واعطي
المؤمن قوة عشرة وقال ابن عمر رض ما اعطي احد من الجماع بعد رسول الله عليه السلام
ما اعطيته انا اما اهل النفس فان غلب فيها الجماع فمن نار الشهوة دون نور
المعرفة وروي ان جماعة اتوا منزل زكريا عليه السلام فاذا فتاة جميلة قد
اشرق لها البيت حسنا قالوا من انت قالت انا امرأة زكريا عليه السلام كنا نرى نبي
الله لا يريد الدنيا وقد اتخذ امرأة جميلة فقال انما تزوجت امرأة جميلة لاكف بها
بصري واحفظ بها فرجي وقيل ركعة من متأهل افضل من سبعين ركعة من عزب وفي
الحديث من شهد ملاك امرئ مسلم فكانما صام يوما في سبيل الله واليوم بسبعمائة يوم
وفي الخبر افضل الشفاعة ان يشفع في نكاح بين الاثنين حتى يجمع الله بينهما وقال عم
ليس منا من خبب امرأة على زوجها او عبدا على سيده يعني من افسد واوقع عداوة
زوج امرأة في قلبها بان يذكر مساويه عندها وكذلك في العبد ويستحب التأليف بين
الزوجين فان امرأة كانت تبغض زوجها فاخبر بذلك رسول الله عليه السلام فادنى
رأس احدهما الى الآخر ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم الف بينهما وحبب
احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا فصل الثاني في فوائد النكاح وهي ستة الفائدة
الاولى الولد وهو المقصود الاصلي ليبقى جنس الانس والشهوة مستحثة كالموكل على

الحارث بالقاء البذر والقدرة الازلية لم تكن قاصرة عن اختراع الاولاد وساير الاشياء بلا اسباب
ولكن سنة الله تعالى جارية بترتيب المسببات على الاسباب ولن تجد لسنة الله تبديلا اظهار
لعجزهم واحتياجهم الى المخلوق فيه مثلهم وتبعيدا لهم عن العتق والطغيان وابتلاء
بان ايهم يشتغل بالاسباب عن مسببها وايهم يعتبر اليه ويراها سنة وحكمة منه واعلم ان في التوصل
الى الولد قربة من اربعة اوجه الاول انه فيها موافقة رضاء الله تعالى بالسعي في تحصيل الولد فان من سلم
الى عبده آلة الحراثة وارضا صالحة للزراعة كان دليلا على انه يحب ويرضى بالحراثة فاذا
امتنع العبد حتى ضاع البذر وخرج الوقت استحق المقت فلما كانت الحكمة الازلية مقتضية
بقاء العالم الى حينه ولا بقاء له الا بجنس الانسان شاء لكل آلة الحرث واحل لهما وراء المحرمات وخلق
الشهوة موكلا على تحصيل هذه الحكمة وايضا خلق تلك الآلة سوى الشهوة ليجيء سالكوا طريق
الدين الى الوجود ولهذا كان حق الوالدين عظيما وحق الشيخ والاستاذ اعظم لان الوالدين
سبب للوجود والشيخ والاستاذ سبب لمعرفة طريق الدين وصلة مالك يوم الدين فكان الوالدان
سببا للحيوة الفانية والشيخ والاستاذ سببا للحيوة الباقية ولما قصرت افهام الاكثرين عن
درك هذه الاشارات فقال عليه السلام تناكحوا تكثروا الحديث الوجه الثاني محبة السعي في محبة
رسول الله عليه السلام حيث قال فاني اباهي بكم الامم وقال عليه السلام لحصير في ناحية خير من امرأة
لا تلد وقال عليه السلام خير نسائكم الولود وقال عليه السلام سوداء ولود خير من حسناء
عقيم وهذا يدل على ان المطلوب من النكاح لاجل الولد لا لاجل الشهوة والا فالحسناء العقيم
ابلغ في قضائها والتحصن من غوائلها الوجه الثالث ابقاء الثواب ببقاء الولد كما جاء في الحديث
نعم الآن الظاهر صلاحه وديانته لانه يترقى على تربية الوالدين ونيتهما وقد جاء في الخبر
نية المؤمن خير من عمله الوجه الرابع ان يموت الولد قبلهما فانه عليه السلام ان الولد يجر بابويه

الى الجنة

الى الجنة وقوله عليه السلام ان الولد يقال له ادخل الى الجنة فيقف على باب الجنة فيظل
محبنطا اي يقوم ممليا غيظا وغضبا ويقول لا ادخل الجنة الا وابواي معي فيقال ادخلوا
ابويه معه الجنة وفي الخبر ان اطفال مجموعون في موقف يوم القيمة عند عرض الخلايق
للحساب فيقال للملائكة اذهبوا بهؤلاء الى الجنة فيقفون على باب الجنة فيقال لهم
مرحبا بذراري المسلمين ادخلوا الجنة لا حساب عليكم فيقولون اين اباؤنا وامهاتنا
فيقول الخزنة ان اباءكم وامهاتكم ليسوا منكم لانه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم يحاسبون
عليها ويطالبون فيتضاغون ويصيحون على باب الجنة صيحة واحدة فيقول الله تعالى
وهو اعلم ما هذه الصيحة فيقولون ياربنا اطفال المسلمين قالوا لا ندخل الجنة الا
مع ابائنا وامهاتنا فيقول الله تعالى تخللوا الجمع فخذوا بايدي ابائكم وامهاتكم فادخلوهم
الجنة وقال عليه السلام من مات له ثلثة لم يبلغوا الحنث ادخله الله الجنة بفضل رحمته
اياهم قيل يا رسول الله واثنان وفي رواية وواحد وقالت امرأة يا رسول الله ادع الله لي
فلقد دفنت ثلثة فقال عليه السلام لقد احتظرت بحظار شديد من النار وقال عليه السلام
من فقد واحدا من الولد فصبر على فقده كتب الله له في ديوانه من الاجر مثل جبل احد ومن
فقد اثنين فصبر على فقدهما اعطاه الله تعالى نورا يسعى بين يديه في ظلمة الموقف ومن
فقد ثلثة فصبر على فقدهم غلقت عليه النار وقال عليه السلام اذا مات ولد العبد
قال الله تعالى للملائكة اقبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول اقبضتم ثمرة فؤاده
فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجعك فيقول الله تعالى
ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد وحكي ان بعضهم كان لا يتزوج فانتبه
من نومه ذات يوم وقال زوجوني وقال رايت في المنام كان يوم القيمة قد قامت

وكانت في جملة الخلايق في الموقف وبي من العطش ما يقطع عنقي فاذا ولدان يتخللون
الجمع وبايديهم اباريق من فضة واكواب من ذهب يسقون الواحد بعد الواحد فمددت
يدي الى احدهم وقلت اسقني فقد جهدني العطش فقالوا ليس لك فينا ولد وانما نسقي اباءنا
وامهاتنا فقلت ومن انتم فقالوا نحن من مات من اطفال المسلمين الفائدة الثانية ان
في النكاح الحث الى طلب لذة الاخرة لان لذة الاجلة لا تعرف الا بذوق اللذة العاجلة فيشتاق
اليها وانه سبب الولد فكان فيه حيوة ظاهرة بالولد وحيوة باطنة بالاشتياق الى دار اللذات
وفيه تحصن من غوايل الشهوة فانها اذا هاجت قل ما يقاومها شئ من عقل ودين ولهذا
غلبت النساء على عقول الرجال قال عليه السلام ما رايت من ناقصات عقل ودين اغلب
لذوي الالباب منكن وعن ابن عباس رضه في معنى قوله تع ومن شر غاسق اذا وقب هو حركة
الشيطان هو قيام الذكر وروي ان النبي عليه السلام راى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته
وخرج فقال ان المرأة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان فاذا راى احدكم امرأة فاعجبته
فليات اهله فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه ومن ههنا قال الاطباء الجماع يسكن
العشق وان كان من غير المعشوق وقال النبي عليه السلام النساء حبائل الشيطان وروي ان
ابليس لما خلقت المرأة قال انت نصف جندي وانت موضع سري وانت سهمي الذي
ارمي به فلا اخطئ وروي ان ابليس جاء الى موسى عليه السلام فقال اني اعلمك ثلثة اشياء حتى تسأل
الله حاجة اخرى احذر عن الحدة فان من كان فيه حدة فاني العب به كما يلعب الصبيان بالكرة واحذر
عن البخل فان من كان بخيلا فاني اخرب دينه ودنياه واحذر عن النساء فاني ما هيأت شبكة اعتمد
عليها سلهن وروي ايضا انه جاء اليه فقال له موسى عليه السلام ما الذي اذا صنعه الانسان استحوذت عليه
قال اذا اعجبته نفسه واستكثر عمله ونسي ذنوبه واحذرك ثلثا لا تخل بامرأة لا تحل لك فانه ما خلا رجل

بامرأة

بامرأة لا تحل له الا افتتنته بها ولا تعاهد الله تع عهدا الا وفيت به ولا تخرجن صدقة الا امضيتها
فانه ما اخرج رجل صدقة ولم يمضها الا اصول بينه وبين الوفاء بها انتم ولي وهو يقول يا ويلتاه
علم موسى عليه السلام ما يخدع به بنو ادم وفيه ذكر الله تع حب الشهوات في تنزيله فبدء بذكر النساء
فقال زين للناس حب الشهوات وقال الله تع خلق الانسان ضعيفا اي في شان النساء وقيل
في النساء وانهن لم يعلم انها اقوى الشهوات
عجبا للانسان كيف يفلح بين النسيان والنسوان وفي مثل الانسان عرضة النسيان وفلسة
النسوان وهذا حال الرجال في الشهوة واما حال المرأة فقد ذكر في نوادر الاصول انها فضلت
بالشهوة على الرجل بتسعة وتسعين جزء لكن لما فضلت على الرجل بتسعة وتسعين جزء من
الحياء انكسرت شهوتها لانه بالحياء انكسرت النفس وذهبت سورتها فويل للمرأة التي لم توجد
فيها من الحياء عين ولا اثر فان شهوتها باجزائها على الكمال وقال الله تع قل للمؤمنين يغضوا
من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال عليه السلام لعلي رضه لا تتبع النظرة النظرة فان لك
الاولى وليست الاخرى وقال عليه السلام النظر الى محاسن المرأة سهم مسموم من سهام ابليس
فمن صرف بصره عنها رزقه الله تع عبادة يجد حلاوتها وفي الخبر ما ترك العبد شيئا من
الدنيا الا اتاه الله تع خيرا منه وافضل وقال عليه السلام من ملأ عينه من الحرام ملأ الله يوم
القيمة عينه من النار وقال عليه السلام اياكم والنظرة الى الحرام فانها تزرع في القلب الشهوة
وقال الامام النظار الغزالي يجب على الرجل ان يحذر من النظر في اثواب النساء ومحاسنهن
ومن سماع كلامهن ولو من رسولهن ولا يمر على مكان يريد منه وان لم يريهن فان هذه
كلها تزرع في القلب شهوة الحرام وكفى بها فتنة وفي الحديث من فاكه امرأة لم تحل له
ولا يملكها حبس بكل كلمة الف عام في النار ومن التزم امرأة حراما قرن مع الشيطان
في سلسلة ثم يؤمر الى النار وفي حديث اخر ومن كف امرأة ليست له فيها يوضع في كفه جمرة

يوم القيمة وقيل لا يجلس الرجل مجلسها حتى يبرد وقال النبي عم من كشف سترا فادخل
بصره في البيت قبل ان يؤذن له فرأى عورة اهله فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه ولو انه
حين ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينه ما غيرت عليه الحديث تمسك به الشافعي
عليه عجب وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه اذا رأيتم الرجل يحد النظر الى امرد غلام
فانه يهوى وقال ابن عمر رضي الله عنه النظر الى ابناء الملوك حرام لان بهم شهوة كشهوة
النساء العذراء وقال ابو تراب رحمه الله اذا رأيتم القارئ منبسطا الى الاغنياء والغلمان
فاعلموا انه خادع وقال ابن سيرين ليس شيء يدخل من الدواب يعمل عمل قوم لوط الا
الخنزير والحمار وقال النبي عليه السلام من قبل غلاما بشهوة فلم فكانما زنى مع
... سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما زنى مع سبعين بكرا
ومن زنى مع البكر مرة فكانما زنى مع سبعين الف امرأة الحديث مذكور في المشكات
القديمة وذكر في سنن ابي داود ان النبي عليه السلام قال من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه اخذ الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان
اللوطي يرجم وان كان غير محصن وقال النبي عليه السلام ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط
وقال النبي عليه السلام من قبل غلاما بشهوة عذبه الله تعالى في نار جهنم الف سنة وان كان خليل الله
وموسى كليم الله وعيسى روح الله عليهم السلام وقال عليه السلام من قبل غلاما بشهوة الجمه الله
يوم القيمة بلجام من النار سبعين خريفا وقال عليه السلام من مس غلاما بشهوة لعنه
الله وملائكته والناس اجمعين وقال عليه السلام اذا اتى الذكر الذكر اهتز العرش وقال عليه السلام
لو اغتسل اللوطي بماء البحار لم يحشره الله يوم القيمة الا جنبا وقال فتح الموصلي صحبت
ثلثين شيخا كانوا يعدون من الابدال كلهم اوصوني عند فراقي اياهم وقالوا
اتق

اتق معاشرة الاحداث وقال القشيري رحمه الله من اعظم الآفات في هذا الطريق يعني طريق
اهل الله صحبة الاحداث ومن ابتلاه الله بها فباجماع الشيوخ ذلك عبد اهانه الله
وخذله وقال الشيخ محمد بن العربي رحمه في الامر المربوط لا يجوز لاهل الله مرافقة النسوان
ومجالستهن ومواظبتهن ومواخاتهن وليس من شأنهم صحبة الاحداث ومكالمتهم
وقال ذو النون المصري نعم صاحب الشهوة غض البصر وقال محمد بن الحسن في شرح الموزون
لا تأمنن على النساء لخاما في الرجال على النساء امين كل الرجال وان تعفف جهده فلا
بد من نظرة بشهوة وقال عليه السلام يحشر الزاني يوم القيمة في تابوت من النار واهل
القيمة يجدون نتن ريحه من مسيرة خمسمائة عام واهل النار يتأذون من نتن
فروج الزناة ويزدادون بذلك عذابا وقال عليه السلام زنية واحدة تحبط عمل [illegible]
سنة وقال عم من زنى امرأة جميلة مسلمة حرة كانت او امة فتحت في قبره ثمانمائة
باب من النار يخرج عليه من تلك الابواب عقارب وحيات ولهب النار الى يوم القيمة
وقال بعض المفسرين في قوله تعالى لولا ان رأى برهان ربه المراد بالبرهان ان يوسف عم
رأى شخصا فقال يا يوسف انظر بعينك فنظر فرأى ثعبانا من نار اعظم ما يكون فقال
الزاني يكون في بطن هذا الثعبان غدا وفي الخبر الزاني لا يخرج من الدنيا الا على اقبح
حال وقيل كثرة البنا وغسل الاناء واجتناب الزنا يورث الغناء وقيل في الزنا
عشرة آفات نقصان الدين ونقصان العقل ونقصان العمر ونقصان الرزق وغضب الرحمن
ويورث الهجران ويذهب بماء الوجه ويورث النسيان ويورث البغضة في قلوب
الصالحين ودعوته مردودة وعباده غير مقبولة وفي الخبر يكتب على جبهة الزاني
هذا بعيد من الله وبعيد من الناس وبعيد من الجنة وقريب من النار الغائبة

الثانية ترويح النفس وايناسها بها فانها لو اكرهت على مداومة شيء عميت وكسلت ولهذا
قيل روحوا الاذهان كما تروحون الابدان قال عليه السلام [illegible] ليسكن اليها
زوجها وفي الخبر على العاقل ان يكون له ثلث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب
فيها نفسه وساعة يخلي بين نفسها ولذاتها فيما يحل ويجمل فانها عون على تلك الساعات
وقال النبي عليه السلام حبب الي من دنياكم ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة
وقال عليه السلام كلميني يا عايشة رضي الله عنها ووضع يده عليها حين ثقلت عليه انوار
المكاشفات الفائدة الرابعة تفريغ القلب عن تدبير المنزل فان المشتغل بتدبير اثاث الطارق الليس [illegible]
الليل والنهار يضيع عمره ولذلك قال الداراني رحمه الله الزوجة الصالحة ليست من الدنيا
فانها تفرغك للآخرة وذلك بتدبير المنزل وقضاء الشهوة جميعا وقال محمد بن كعب
رحمه الله في قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة والمراد الزوجة الصالحة وقال عليه السلام فضلت
على آدم بخصلتين كانت زوجته عونا له على المعصية وازواجي اعوان لي على الطاعة
وكان شيطانه كافرا يأمره بشر وشيطاني مسلم لا يأمرني الا بخير ويدخل في هذه الفائدة
الاستنصار بعشايرها فقد قيل ذل من لا ناصر له الفائدة الخامسة مجاهدة النفس ورياضتها
برعايتها والاحتمال منهن واصلاحهن واكتساب الحلال لاجلهن وتربية الاولاد
قال النبي عليه السلام يوم من وال عادل افضل من عبادة سبعين سنة وكان بعض المتعبدين
يحسن القيام على زوجته فماتت ولم يتزوج فراى في المنام اقواما يسيرون في الهواء
فكان من مرتبة يقول له المشئوم قال نحوي غلام فسالته عن المشئوم فقال انت لانا
كنا نرفع عملك في اعمال المجاهدين في سبيل الله فمنذ جمعة امرنا ان نضع عملك في اعمال الخالفين
فقال لاخوانه زوجوني فلم تكن تفارقه زوجتان او ثلث الفصل الثالث في افاته وهي

ثلث الاولى

[illegible]
الاولى وهي اقواها العجز عن طلب الحلال وفي الخبر ان العبد ليوقف عند الميزان وله
من الحسنات امثال الجبال فيسال عن رعاية العيال والقيام بهم وعن ماله من
اين اكتسبه وفيما انفقه حتى يستغرق بتلك المطالبات كل اعماله فلا يبقى له
حسنة فتنادي الملائكة هذا الذي اكل عياله حسناته في الدنيا وورد اول ما يتعلق
بالرجل في القيمة اهله وعياله فيقولون يا ربنا خذ لنا بحقنا منه فانه ما علمنا ما نجهل
وكان يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه وقال عليه السلام كلكم راع وكلكم مسئول
عن رعيته وقيل اذا اراد الله بعبد شرا سلط عليه في الدنيا انيابا تنهشه ولهذا
قال علي رضي الله عنه طوبى لمن لا اهل له وقيل في معنى قوله تعالى لا تحملنا ما لا طاقة لنا
معناه الغلمة وقيل جهد البلاء كثرة العيال وقلة المال وقيل كثرة العيال احد
الفقرين وقلة العيال احد اليسارين وحكي ان بعض السلف راى على باب السلطان
فقيل له ما هذا موقفك فقال وهل رايت ذا عيال افلح يا حبذا العزوبة والمفتاح
ومسكن تخرقه الرياح لا ضجة فيه ولا صياح الثانية القصور عن القيام بحقوقهن
قال النبي عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعول وورد ان الهارب من عياله
كالعبد الآبق لا يقبل الله له صلوة ولا صياما الافات الثالثة ان يكون الاهل والولد
شاغلا عن الله تعالى فيشتغل بتمتع الولد واستمتاع الاهل والانس بهما حتى تقتضي الايام
ولم يتفرغ للتفكر في امر الآخرة ولهذا قال ابراهيم بن ادهم من تعود افخاذ النساء
لم يجئ منه شيء وفي الخبر نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ وفي الخبر
الخبر آخر تعس عبد الزوجة وقد تعس وفي خبر آخر ياتي زمان على الناس يكون هلاك
الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل

تولد [illegible]

مطلب [illegible]

المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك الحديث اذا عرفت فوائد النكاح وافاته فاعلم انه
ان انتفت الافات واجتمعت الفوائد فتزوج اولى وافضل وان انعكس الامر فالعزوبة
الاولى والافضل وان اختلطا فليتامل للفرج وليرجح الاحتراز عن الزنا لانه ابلغ في الحرمة
من اكل الحرام وان قدر على التحرز عن الزنا ولم يقدر التحرز عن الوسوسة فليتحرز عن اكل
الحرام لان عمل القلب اقرب الى العفو وقال مشايخ الطريقة لو كان السالك عزبا فلا يجوز
له على قانون السلوك ان يتزوج فانه مع نفسه في نزاع وجدال لمنعها عن هواها فاذا تزوج
فلا بد لها من الميل الى الدنيا ونيل هواها فانقطع عن الطريق ولهذا قال ابو سليمان رحمه الله
من تزوج فقد ركن الى الدنيا وقال ايضا ما رايت مريدا تزوج فثبت على ما كان عليه وقيل في
قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله اشارة الى ان السالك ينبغي له ان يعرف
وقت تزوجه وذلك بعد ان يبلغ مبلغ الرجال البالغين من اهل الله العارفين وقيل لبعض
المريدين لم لا تتزوج فقال المراة لا تصلح الا للرجال وما بلغت مبلغ الرجال كيف اتزوج ثم اذا
بلغ ذلك المبلغ فعليه ان يحتاط في اختيار المراة فان لم يجد مطيعة دينة قانعة صابرة
معينة له في طاعته يصبر على العزوبة فان الصبر عنها خير من الصبر عليها ومعالجة العزوبة بالصبر
بالسهر والجوع اهون واكثر ثوابا واعلى الاداء صوابا خصوصا في هذا الزمان والى هذا اشار
النبي عليه السلام بقوله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر و
احصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي
شغل المريد بالعبادة يثمر له حلاوة المعاملة ومحبة الاكثار ويفتح عليه باب السهولة في العمل
فيغار على حاله ووقته ان تكدره المراة ولا يمكن خواطرها من باطنه وكلما خطر له خاطر
لبفر الى الله تعالى بحسن الانابة فيؤيده الله تعالى بمراغمة التنزيل ينعكس على نفسه نور قلبه ثوابا فحسن

الانابة

انابته فتسكن النفس عن المطالبة ثم يعرض على نفسه ما يدخل عليه بالنكاح من الدخول في المداخلة
المذمومة المؤدية الى الذل والمداهنة واخذ الشيء من غير وجهه وما يتنوع من القواطع بسبب
التفات الخواطر الى ضبط الاهل والاولاد وانهم يدعونه الى الرفاهية ويمنعونه عن كثرة
الاشتغال بالله تعالى وقيام الليل وصيام النهار ويتسلط على الباطن خوف الفقر ومحبة
الادخار وكلف كلف لا تنحصر وكل ذلك يبعده عن التجرد وقال ايضا اذا افرط الفقير في المداعبة
مع زوجته ربما تعدى حد الاعتدال في وجوه المعيشة متطلبا رضاها فهذه فتنة عموم حاله
واما فتنة خصوص حاله فالافراط في المجالسة معها فتنطلق النفس عن قيد الاعتدال
ويسترق الغرض بطول الاسترسال فيستولي بسبب ذلك على القلب السهو والغفلة فيقل
الوارد لقلة الاوراد وبتكدر الحال لاهمال شروط الاعمال والطف من هاتين الفتنتين
فتنة اخرى يختص باهل القرب والحضور وذلك ان للنفوس امتزاجا وبرابطة الامتزاج
تقتصد وتشتد وتطوي طبيعتها الجامدة وتلتهب نارها الخامدة فدواء هذه
ان يكون للمتاهل عند المجالسة عينان باطنتان ينظر بهما الى مولاه وعينان ظاهرتان
يستعملهما في طريق هواه وقالت رابعة العدوية في معنى هذا نظما اني جعلتك في الفواد
محدثي وابحت جسمي من اراد جلوسي فالجسم مني للجليس مؤانس وحبيب قلبي
في الفواد انيسي والطف من هذه الفتنة فتنة اخرى يخشاها المتاهل وهو
ان يصير للروح استرواح الى الطف الجمال فيصير ذلك نقصانا في حب الروح
المخصوص بالتعلق بالحضرة الالهية فيتبلد الروح ويتسد باب المزيد من الفتوح
وقال ايضا لو توالت خواطر النكاح على المريد وزاحمت باطنه فليستعن بالله تعالى
في حسن الاختيار ويطوف على الاحياء والاموات والمساجد والمشاهد

ويستعظم الامر ولا يدخل فيه بغلبة الاكثرات فانه باب فتنة كبيرة وخطر عظيم
وقد قال الله تع ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم ويكثر الضراعة الى
الله تع والبكاء بين يديه في الخلوات ويكثر الاستخارة فقد يكشف الله تع ذلك للصادق
معنًا او اطلاقا في منامه ويقظته او على لسان من يشق الى ديانته او اعتقاد الذكي او ملك ديانته فعند ذلك
يكون تزوج مدبرا معانا فيه واما من خاف تكدير الوقت لو تزوج فليصبر وليفوض
امره الى الله تع فانه لا يضيع من توجه اليه بل يصلح حاله بالانفع عليه قال الشيخ عبد القادر
رحمه الله كنت اريد التزوج مدة من الزمان ولا اجترئ عليه خوفا من تكدير الوقت فلما
صبرت الى ان يبلغ الكتاب اجله ساق الله تع الي اربع زوجات ما فيهن الا من تنفق
على ارادة ورغبة فهذه ثمرة الصبر الجميل فاذا صبر الفقير وطلب من الله الفرج يأتيه
الفرج والمخرج قال الله تع ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب
وفي الخبر ان لله ملكا في السماء السابعة تسبيحه ان يقول سبحان من يسوق
الاهل الى الاهل وفي المثل الاهل الى الاهل اسرع من السيل الى السهل فان قيل لو كان
التخلي افضل فلم اشتغل سيد الانبياء عم بالنكاح وان كان النكاح افضل فلم تخلى عيسى عم
فالجواب جمع رسول الله صلم بين الامرين فكان قضاء الوطر لا يمنعه من التخلي لله تع ولعل
عيسى عم صحبة النساء كانت مؤثرة في افاته الحاجة فعلم من هذا ان تعارض الاخبار وتقابل
الاثار في فضيلة التزوج والتأهل وتنوع كلام رسول الله عليه السلام في ذلك لتنوع الاحوال
فمنهم من فضيلته في التجرد ومنهم من فضيلته في التأهل وقيل ان عيسى عم سينكح اذا
نزل الى الارض ويولد له وقيل ان يحيى بن زكريا عليهما السلام تزوج لاجل السنة ولم يقربها
وقد مدحه الله تع بقوله سيدا وحصورا والحصور من يمتنع عن القربان مع قدرته عليه

الفصل الرابع

الفصل الرابع في اداب العقد وفي ايّة النساء ايتهن ينبغي ان يتزوج وايتهن ينبغي ان لا يتزوج
وما علاماتهما اما اداب العقد فحضور جمع من اهل الصلاح عند العقد والسنة في عدد القوم
ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح خاطب وولي وشاهدان عدلان ومن
السنة للمتزوج ان يحمد الله تع ويثني عليه بما هو اهله ويصلي على رسوله ويقرء من القرآن
ثم تزوج على صداق مسمى او مهرًا ويعقد في المسجد وفي شهر شوال قالت عائشة رضي الله عنها تزوجني
رسول الله عليه السلام في شوال وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله عليه السلام كان احظى
عنده مني واما المرأة التي يراد نكاحها فيراعى فيها تسعة خصال الاول الدين فان ضعيفة الدين
تزري بنفسها وبزوجها وتسود وجهه وتكسر ظهره وتشوش صدره بما لا يطيق الجبال الشامخة
صبره فان تساهل بشيء قلة حمية وان لم يتساهل لم يزل في بلاء ومحنة خصوصا اذا كانت على
الفساد كامرأة الرجل الذي جاء الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله عليه السلام ان لي امرأة لا ترد يد لامس
قال عليه السلام طلقها قال اني احبها قال عليه السلام تمتع بها وانما امره عليه السلام بامساكها لئلا يقع في
الفتنة والوسوسة والفاحشة بسببها وقال عليه السلام المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على
طريقة فان استمتعت بها استمتعت وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وقال عليه السلام من
نكح امرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكح لدينها رزق وقال عليه السلام تنكح المرأة لاربع
لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك اعلم ان مقصود الحديث ليس
نفي المنفيات بالكلية بل نفي كونها مقصودة فقط دون الدين فاذا وجدت هذه مع الدين في محل واحد
فهي نعمة عظيمة وقال عليه السلام الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة وقال عليه السلام خير ما
اعطي العبد من الدنيا زوجة مؤمنة تعينه على ايمانه وقال لقمان مثل المرأة الصالحة كمثل التاج
على الرأس الملك ومثل المرأة السوء كمثل الحمل الثقيل على ظهر الشيخ الكبير وقال علي رضي الله عنه في قوله تع

مطلب المرأة الصالحة

ربنا اتنا في الدنيا حسنة الاية الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة وفي الاخرة الحوراء وعذاب النار في
الدنيا المرأة السوء وقال عليه السلام اذا كان في البلد رجل صالح او امرأة صالحة رفع الله عنهم البلاء
بدعائها وقال عليه السلام مثل المرأة المؤمنة كمثل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كفجور الف فاسق
وقال ابن مسعود رضي الله عنه اذا زنى امرأة ثم تزوجها فهما زانيان على معنى انهما ما دام على محبة
الزنا فصار كانهما زانيان فافهم وقال زيد بن اسلم رحمه الله من كانت له زوجة صالحة وخادم
ومسكن فهو ملك الخصلة الثانية حسن الخلق قال بعض العرب لا تنكحوا من النساء ستا
آنانة وهي التي تكثر الانين والاحنانة وهي التي تمن على زوجها ولا حنانة وهي يكون التي لها اشتياق
الى زوج [illegible] ولا حداقة وهي التي تنظر بحدقتها على وجه الخيانة ولا براقة تحمل لمن تكون طول
النهار مشتغلة وجهها وتحمل لمن تكون غضبيا يقال برقة المرأة اذا غضبت ولا شداقة
وهي التي طويلة اللسان على زوجها وروي ان صالح الازدي رحمه الله لقي الياس عم فامره بالتزوج ثم قال
لا تنكح اربعا المختلعة والمبارية والعاهرة والناشزة والمراد بالمختلعة التي تسال الخلع والمبارية
المفاخرة والعاهرة العقيمة والناشز النافرة وقال عم لزيد رضي الله يا زيد تزوج فان في التزوج
بركة ولا تتزوج اثنتي عشرة امرأة هيفنة اي قصيرة القد عنفشة اي قصيرة الشعر مزبولة
اي عجيفة سلفلقة اي طويلة القد قيدرة اي عقيمة شهبرة اي عجوزة طبرة اي متلفة
مال زوجها بهبرة اي رادة على زوجها حنانة منانة قد تقدم تفسيرها لغوة وهي التي متخذة
للرجال محبوبا ومعشوقا دقة وهي المتوفى عنها زوجها وقالت الحكماء ينبغي للمتزوج ان
تكون الزوجة دونه باربع السن والطول والمال والحسب والا استحقرته وتهاونت به وان
تكون فوقه باربع الجمال والادب والخلق والورع الخصلة الثالثة حسن الصورة فانه
سبب الالفة والتحصن عن الزنا مع انه يلازم حسن الخلق غالبا قال النبي عليه السلام

من رزقه

مطلب لا تنكح اربعا

من رزقه الله خلقا حسنا ووجها حسنا لا تاكله النار الحديث فالسنة ان ينظر المخطوبة قبل النكاح وان
خاف عن الشهوة فانه داعية الالفة ونجاة عن الخديعة ويهدى لها من الطيب بعد الخطبة ولا يخطب
على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة وذلك حرام قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم
واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها وقيل يجوز على خطبة الكافر وذهب الجمهور الى تحريمها ثم لو خطب
على اخيه وتزوج يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ولا تسال المرأة طلاق
اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما قدر لها وكان بعض الورعين لا ينكحون كرايمهم
الا بعد النظر احترازا عن الغرور وانما يعرف صورتها بالنظر واخلاقها بالوصف وليكن الواصف صادقا
غير مايل الى الافراط ولا قاصد الى الغرض والغرور وهذا قليل وقيل اذا كانت المرأة حسناء خيرة
الاخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي
على صورة الحور العين وقيل خمسة من علامة المرأة الصالحة ان يكون حسنها [illegible] بمخافة الله تعالى
وغناؤها القناعة بقسم الله تعالى وحليتها السخاوة بما تملك وعادتها حسن الخدمة للزوج وهمتها
الاستعداد للموت وقال عليه السلام خير نسائكم التي لو نظر اليها زوجها سرته واذا امرها اطاعته
واذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله وقال الداراني في كل شيء زهد حتى في المرأة تتزوج العجوز
وقيل نعم الاليق بالزهد الاعراض عن الجمال واختار احمد رحمه الله عوراء على اختها لان العوراء كانت
اعقل وعن مالك بن دينار رحمه الله يترك احدهم ان يتزوج فقيرة يتيمة فيوجر فيها ان اطعمها
وكساها تكون خفيفة المؤنة ترضى باليسير وفي الحديث اعظم النساء بركة اقلهن مؤنة
الخصلة الرابعة خفة المهر قال النبي عليه السلام خير نسائكم احسنهن وجوها وارخصهن مهورا
وتزوج رسول الله عليه السلام بعض نسائه على عشرة دراهم واثاث البيت وكان رحى وجرة ووسادة
من ادم حشوها ليف وتزوج بعضها على خمسمائة دراهم وزوج ابن المسيب ابنته من ابي هريرة بدرهمين

وفي الخبر ان من بركة المرأة سرعة تزوجها وسرعة رحمها الى الولادة ويسر مهرها ولابد للرجل ان يوفيها صداقها
كملا او ينوي ذلك فمن نوى ان يذهب بصداقها جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل مهرها الا ان يكون فقيرا
او توجد المرأة طوعا وروي ان فاطمة بنت رسول الله عليه السلام قالت لعلي رضي الله عنه حين اراد ان
ان يتزوج منك قال يا فاطمة هل ترضين ان ازوجك من علي على صداق اربعمائة درهم قلت رضيت
عليا ولا ارضى بصداق اربعمائة درهم فجاء جبرائيل عليه السلام وقال يا رسول الله يقول الله تعالى جعلت الجنة
وما فيها صداقا لفاطمة قلت لا ارضى قال اي شيء تريدين قلت اريد امتك لان قلبك مشغول لامتك
فرجع جبرائيل عليه السلام ثم جاء بهذا الكاغد الذي دفن معها في قبرها مكتوب فيه جعلت شفاعة
امة محمد عليه السلام صداق فاطمة اذا كان يوم القيمة اخذ هذا الكاغد واقول الهي هذا قبالة
شفاعة امة محمد عليه السلام الخصلة الخامسة ان تكون ولودا قال النبي عليه السلام عليكم بالولود فانه
ان عرفت المرأة بالعقم فليمتنع ويعرف كونها ولودا بالصحة والشباب الخصلة السادسة البكارة
قال النبي عليه السلام لجابر رضي الله عنه حين تزوج ثيبا هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك وقال عم عليكم
بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير وقال عليه السلام عليكم بالبكر
وان سيئات وعليكم بالحفظة وان غلت وعليكم بالجادة وان طالت وعليكم بالبلدان وان جارت
وفي البكارة ثلث فوايد الاولى التئام الزوج لان التي مارست الازواج لا ترضى بهذا عيسى والثانية
الفة معها لان الطبع ينفر عن الممارسة نفرة ما والثالثة انها لم تحن الى الزوج الاول فاحب
الا الحبيب الاول وحكي كان شاب وله مخطوبة بكر فاغارها بعض الاعراب وكان من اقبح الهندية
واشينهم فزنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاش معها حسن
المعاشرة نحوا من عشرين سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج من بعدي فلا
تتزوج ممارسة الرجل خذ وجيئة فان محبة ذلك الرجل الذي زنى بي في ذلك الوقت لم تخرج من قلبي
مع كونه

مع كونه اقبح واشينه ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن الخصلة السابعة النسب قال عليه السلام
اياكم وخضراء الدمن قيل وما خضراء الدمن قال المرأة الحسناء في منبت السوء وقال عليه السلام تخيروا
لنطفكم فان العرق نزاع وروي ان سليمان ارسل الخيل الى المسابقة فسبق فرس فقال المسبوق
للسابق لولا هجنة التي ادركتني من ثمانية عشر جدة وسبقتني ولهذا قيل ان الاصل لا يخطئ وقال علي رضي الله
اذا فقد الاصل استدل بالفعل وقال ايضا حرم الوفاء على من لا اصل له الخصلة الثامنة ان لا تكون من القرابة
القريبة قال النبي عم اغتربوا ولا تضووا اي لا تنكحوا من القرابات القريبة فيخلق الولد ضاويا اي نحيفا اي ضعيفا
لتاثير القرابة القريبة في تقليل الشهوة الخصلة التاسعة ان تكون حرة قال عم تزوجوا الحرائر فانه
صلاح البيت والاماء فساد البيت وقال عليه السلام من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر
صدق رسول الله الخصلة العاشرة ان اي الرجال خير ان يتزوج وايهم شر يجب على الولي ان يراعي خصال
الزوج لقوله عم النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته وقال عليه السلام من زوج كريمته من فاسق نزل
عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل له صرف ولا عدل وقال عم
اي امرأة رضيت بتزويج فاسق فهي منافقة وجبت في النار بكل يوم سنة واذا ماتت فتح الله في
قبرها سبعين بابا من العذاب واذا قالت لا اله الا الله لعنها كل ملك بين السماء والارض وغضب الله على
ابويها في الدنيا والاخرة وكتب الله عليها كل يوم سبعين خطيئة يعني اذا رضيا بذلك وقال عليه السلام
ايما امرأة رضيت بتزويج فاسق قامت من قبرها مكتوب بين عينيها ايسة من رحمة الله الا من اراد
شفاعتي فلا يزوج كريمته من فاسق وقال عليه السلام ايما امرأة اطاعت زوجها وهو شارب الخمر
كتب الله عليها بعدد النجوم في السماء خطايا وكل مولود يولد منها فهو نجس ولا يقبل الله منها
صرفا ولا عدلا حتى يتوب زوجها او تختلع نفسها منه الحديث ولا تؤخر تزويج ابنته اذا خطبها
الكفؤ فانه اذا اخره يبتلي بفتنة عظيمة وفساد عريض قال عم ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا

مطلب اى امرأة تزوجت بفاسق

انت والحنانة اذا حضرت والايتم اذا وجدت لها كفو والكفو كل رجل مسلم تقي ان احبها اكرمها وان
ابغضها لم يظلمها وتفاصيل الكفاءة مذكورة في الفروع وقيل لا يزوج ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا
ذميما ولا فاسقا فانه يخاف عليها الفتنة ويجوز تزويج ابنته ممن يواخيه فان النبي عليه السلام اخى عليا
رضي الله عنه ثم انكح له ابنته فاطمة رضي الله عنها وانه عليه السلام لما خطب عايشة رضي الله عنها فقال له
ابو بكر رضي الله انما اخوك فقال عليه السلام انت اخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال وينبغي لوالدي
المرأة ان يعلمها حسن المعاشرة مع زوجها روي ان اسماء ابن خارجة رضي الله عنه قال لابنته انك
خرجت من العش الذي فيه درجت وصرت الى فراش لا تعرفينه وقرين ممن لا تالفينه فكوني له
ارضا يكون لك سماء وكوني له مهادا يكن لك عمادا وكوني له امة يكن لك عبدا ولا تلحي فيقلاك
ولا تباعدي فينساك ان دنى فاقربي وان نأى فابعدي فاحفظي انفه وسمعه وعينه لا يشم منك
الا طيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر اليك الا الى جميل وعن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها
قالت اوصى رسول الله عليه السلام فاطمة حين اراد ان يبعثها الى زوجها علي ابن ابي طالب رضي الله عنه
فقال عم يا فاطمة طيبي نفسك واذكري ربك دائما قالت فاطمة يا ابت كيف طيب نفسي قال عم اما
اغسلي ابدا بالماء حتى اذا نظر اليك زوجك يفرح بك وليس شيء ازين واطيب من الماء يا ابنتا اكتحلي
عينيك بالكحل ابدا فان الكحل زينة النساء وفرح لازواجهن والكحل على عين النساء مثل اللجام على
خد الفرس يا ابنتا ادهني بالزيت على رأسك فانه لا يضرك الشيطان اربعين ليلة فان الدهن
زينة النساء وشهوة لازواجهن اذا نظر اليهن يا ابنتا اذا نظر الزوج اليك فعليك بتغميض عينك
في الارض تزداد حبا في قلب الزوج فاذا نظر الزوج الى مكان آخر فانظري الى وجهه ابدا يكتب لك
بذلك عبادة مثل صيام النهار وقيام الليل يا ابنتا اذا دعاك الزوج الى الفراش فاسرعي
فاخلعي ثيابك كلها غير السراويل فان حل السراويل على الزوج الا ان يكون للزوج علة لا يقدر

مطلب وصية رسول الله الى فاطمة

على حل

على حل السراويل فاذا فتح سراويله فاخلعي سراويلك يا ابنتا اجعلي نفسك بكرا ابدا فلا تكوني عنده مثل الحمار
فاذا فرغ من الحاجة فالطفي اشد اللطف حتى تثبت مودتك في قلبه فيحبك ولا يحب غيرك يا ابنتا اياك
وان تفشي عيب زوجك وسره فيبغضك الله ثم ملائكته ثم النبي عليه السلام ثم زوجك يا ابنتا
هذا جبرائيل اوصاني بما اوصيتك الفصل السادس في حق الزوجة على الزوج يجب على الزوج
ان يعتدل في تسعة اشياء الاول المعاشرة قال الله تع وعاشروهن بالمعروف وقال النبي عليه السلام
اتقوا الله في النساء فانهن عندكم عوان اخذتموهن بعهد الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وقال
عليه السلام من صبر على سوء خلق امرأته اعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه ومن صبرت
على سوء خلق زوجها اعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون ويقال اول حب ظهر في الاسلام
حب النبي عليه السلام لعايشة رضي الله عنها وكان يقول لنسائه لا تؤذونني في عايشة فانه والله
ما نزل علي الوحي في لحاف امرأة منكن غيرها وقالوا الكذب مباح في ارضاء الرجل امرأته لقوله عم
لا يصلح الكذب الا في ثلث في الصلح بين الاثنين وفي القتال وفي ارضاء الرجل اهله وقال محمد بن ابي حنيفة
ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له منه فرجا ومخرجا الثانية
الملاعبة والملاطفة وهي التي تطيب قلوب النساء فان النبي عليه السلام سابق عايشة في العدو فسبقته
يوما وسبقها يوما فقال عليه السلام هذه بتلك وقال عليه السلام اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا
والطفهم باهله وكان عليه السلام من افكه الناس مع نسائه وقال عم خياركم خيركم لنسائه وانا
خيركم لنسائي وسئلت عايشة رضي الله عنها كيف كان رسول الله عليه السلام اذا خلا في البيت قالت
كان الين الناس متبسما ضحاكا وقال لقمان رحمه الله ينبغي للعاقل ان يكون في اهله كالصبي فاذا كان
في القوم وجد رجلا وقال عليه السلام من تبسم في وجه امرأته فله عشر حسنات ومن قبلها فله
عشرون حسنة ومن ضمها الى صدره فله ثلثون حسنة ومن جامعها فله ثلثمائة حسنة واذا

اغتسل من الجنابة خلق الله تعالى بكل قطرة ملكاً يسبحون لهما ويستغفرون لهما الى يوم القيمة الثالث
السيئة فلا يفتح لها باب المساعدة على المنكرات قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء وقال الحسن رضي
الله عنه والله ما اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا كبه الله في النار وقال الفضيل لا ابالي اطعت
مخلوقا في معصية الخالق او صليت لغير القبلة وقيل لا يليق بها في الاكثر الامور فان طاعة النساء
ندامة ومنه قول علي كرم الله وجهه طاعة العدو هلاك وقال علي ايضا لا وفاء للمرءة ولا يشاورها
الا الي فلها في الحديث شاوروهن وخالفوهن ويحذر خيانتها ومكرها فقد وقع ابونا ادم عم في الزلة
بدعوة زوجه حواء وحكي انه كان في بني اسرائيل رجل صالح وكان له امرأة يحبها حباً شديداً فبعث
الله تعالى اليه ان يسأله ثلث حوائج فقال لامرأته حوائجي كثيرة لا ادري كيف اعمل فقالت له امرأته اسأل
حاجة لي وحاجتين لك قال وما تريدين قالت اسأل ربك ان تصيرني في صورة ما راى احسن منها
فسأل ربه فاضاء البيت من حسنها وجمالها فقامت لتخرج من بيتها فقال زوجها الى اين تذهبين
قالت الى بعض السلاطين انا لا اضيع حسني وجمالي بمثلك ومنع الزوج من خروجها ثم بلغ الخبر الى بعض
السلاطين فبعث اعوانه واخذوها من زوجها جبراً وقال الرجل اللهم بقي لي عندك حاجتان
اجعلها قردة فمسخها الله قردة فردها الملك من عنده فجاءت الى زوجها ثم قال الرجل اللهم
ردها كما كانت اولاً فذهبت الحوائج كلها عبثاً لا هي افلحت ولا هو لكشف سترها ومشاورته
معها وعدم مخالفته اياها نعوذ بالله من شرورهن وفتنتهن وغرورهن وقال عليه السلام
عثمان رضي الله عنه خالفوا النساء فان في خلافهن بركة وقال النبي عليه السلام تعس عبد الزوجة
وقد تعس لانه غير خلق الله حيث خلق الله تعالى مالكاً فصار مملوكاً وقال الشافعي رحمه الله ثلثة
ان اكرمتهم اهانوك وان اهنتهم اكرموك المرأة والخادم والنبطي وقيل كن نساء العرب يعلمن
بناتهن اختيار الازواج فتقول المرأة لابنتها انزعي زج رمحه فان سكت فقطعي اللحم على ترسه

فان

ابو قليك
فان سكت فكسري العظام بسيفه فان سكت فاجعلي الاكاف على ظهره فانه
حمار وقيل انهن خلقن ضعيفات وعلى جهل فيعالج ضعفهن بالمداراة وجهلهن
بالسياسة وقال عليه السلام اطعمينا يا عايشة قالت ليس عندنا طعام قال اطعمينا
يا عايشة قالت والله ما عندنا طعام فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله المرأة المؤمنة
لا تحلف انه ليس عندنا طعام وهو عندها فقال رسول الله عم وما يدريك انها مؤمنة
ان المرأة المؤمنة في النساء كالغراب الاعصم في الغربان وفي رواية مثل الغراب الاعصم
بين مائة غراب وان النار خلقت للسفهاء وان النساء من السفهاء الا صاحبة
القسط والسراج يعني الا صاحبة الا العدل واليقين
وقال عم استعيذوا من الفواقر الثلث وعد منهن
امرأة السوء فانها المشيبة قبل المشيب وفي رواية
ان دخلت عليها لسنتك وان غبت عنها خانتك وقال لقمان
لابنه يا بني اتق المرأة السوء فانها تشيبك قبل المشيب واتق شرار النساء فانهن
لا يدعون الى خير وكن من خيارهن على حذر وروي ان قوما دخلوا على يونس عليه السلام
فاضافهم وكان يدخل ويخرج الى منزله فتوذيه المرأة وتستطيل عليه وهو ساكت
فتعجبوا من ذلك فقال لا تعجبوا من هذا فاني سألت ربي فقلت يا رب ما كنت معاقبي
في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال ان عقوبتك بنت فلان تتزوج بها فتزوجت بها وانا صابر
على ما ترون وقال الداراني الصبر عنهن خير من الصبر عليهن والصبر على النار خير من الصبر
عليهن وقيل اذا اشتد غضب المرأة وغضب عليها سوء خلقها فليضرب كفه بين كتفيها
وليقل اخرج ايها الرجس النجس الخبيث المخبث اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها

وقال النبي عليه السلام اذا استصعب على احدكم دابته او ساء خلق زوجته او احد من

من اهل بيته فليؤذن في اذنه الرابع وهو ان الغضب على حماية المحارم من الاجانب

والله تعالى جعل هذه القوة في الانسان سببا لصيانة الماء وحفظ الانساب ولذلك قيل كل

امة وضعت الغيرة في رجالها ووضعت الصيانة في نسائها وقال عليه السلام ان الله يغار

والمؤمن يغار وقال عليه السلام اتعجبون من غيرة سعد والله انا اغير منه والله اغير مني

ومن اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقال عليه السلام اني لغيور وما

من امرء لا يغار الا وهو منكوس القلب وقال عليه السلام

لعلي رضي الله عنه يا علي كن غيورا فان الله يحب الغيرة

وكانت عايشة تغار على خديجة اذا ذكر النبي عليه السلام

محاسنها وفضائلها فكانت تقول كان لم تكن في الدنيا امرأة الا خديجة

وكانت تغضب عليه من جهة الغيرة وهو معفوة عن النساء حتى قال مالك رحمه الله اذا

قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها قال النبي عليه السلام

ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله وقال عليه السلام جاءني جبرائيل عليه السلام متغير

اللون فقلت يا جبرائيل ما لي اراك متغير اللون قال اطلعت النار فرايت واديا في جهنم يغلي يا

لك لمن هذا الوادي قال لثلثة نفر من المحتكرين والمدمنين الخمر والقوادين اعلم ان الطريق المغني عن

الغيرة ان لا يدخل عليها الرجال ولا تخرج هي الى الاسواق قال النبي عليه السلام لبنته فاطمة اي شيء

خير للمرأة قالت ان لا ترى رجلا ولا يراها رجل فضمها اليه واستحسن قولها وكانت الصحابة رضي الله عنهم

يسدون الثقب والكوى لئلا تطلع النسوان الى الرجال وقال عليه السلام ان مر رجل على باب لا ستر له

غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل البيت ورأى معاذ بن جبل رضي الله عنه امرأته في الكوة

فغيرها

مطلب ... جبرائيل

مطلب لا تسكنوا

فغيرها وقال عليه السلام اعروا النساء يلزمن الحجال وقال عليه السلام لا تسكنوا نساءكم الغرف ولا تعلموهن

الكتابة الحديث وانما حذرهم من ذلك لان في اسكانهن الغرف تطلعا الى الرجال وليس في ذلك تحصن

لهن ولا استر فانهن ان اشرفن على الرجال لا يملكن انفسهن لانها خلقت من الرجل فهمتها في

وخلق في الرجل شهوة وجعلت المرأة سكنا له وكل منهما غير مأمون في صاحبه وكذا تعليم الكتابة

ربما كانت سببا للفتنة بان كتبت الى من تهويه وفي الكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد

الغايب وفي ذلك تعبير عما في الضمير بما لا ينطلق به اللسان فهو ابلغ من اللسان الخامس النفقة

لا يقتر فيها ولا يسرف قال الله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما

وقال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وقال عليه السلام ليس منا من وسع الله تعالى

عليه فقتر على عياله وقال عليه السلام دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته على مسكين ودينار انفقته

مطلب اربع نسوة

على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك وكان لعلي رضي الله عنه اربع نسوة فكان يشتري

لكل واحدة اربعة ايام لحما بدرهم ويأكل اهل بيت جملة قال سفيان رحمه الله بلغنا ان الله تعالى وملائكته يصلون

على اهل بيت يأكلون في جماعة وقال عليه تزاحم الايدي في الطعام بركة ويطعمها من الحلال ولا يدخل مداخل

السوء والا فهي تكون خصما له يوم القيمة كما مر السادس ان يعلمها احكام الطهارة والحيض و

الصلوة وغير ذلك بقدر ما تؤدي به الواجب ويلقنها اعتقاد اهل السنة ويردها عن اعتقاد

اهل البدعة وان لم يعلم فليسال ولينقل اليها جواب المفتي وان لم يعلم يسال فلا بد لها من الخروج للسو

للسؤال ومتى علمها الفرايض فليس لها الخروج الى تعلم او مجلس ذكر الا برضاه فمهما اهملت المرأة حكما

من احكام الدين ولم يعلمها او منعها عن التعلم شاركها في الاثم وفي الحديث اشد الناس عذابا يوم

القيمة من اجهل اهله السابع اذا كانت له امرأتان فصاعدا يعدل بينهن سواء كانت بكرا او

ثيبا او جديدة او عتيقة او مسلمة او كتابية وهذا في الحرة واما الامة والمكاتبة وام الولد والمدبرة

فلهن صيفه الحرة ولا قسم في السفر فيسافر بمن يشاء منهن والقرعة اولى وان تركت قسمها
لضرتها صح وان رجعت جاز وفي النقاية اذا امره القاضي وفي القسم بين امرأتيه بالعدل فان لم يفعل
اوجعه عقوبة رجل له امرأة وهو يقوم بالليل ويصوم بالنهار يامره القاضي ان يبيت معها احيانا ويفطر
عندها احيانا اذا طلبته وفي تتمة الفتاوى اذا اقام الرجل عند احدى امرأتيه شهرا ليس للثانية ان
تطالبه بان يقيم عندها شهرا لان القسم لا يصير دينا في ذمته لكن يستقبل العدل بينهما وما مضى كان هدرا
وفي النوازل اذا اراد الرجل ان يذهب في طلب المعاش ليس لها ان تمنعه لكن يقال له كن معها اياما واطلب
معاشك اياما قال ابو الليث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج
لان الله تعالى قال فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة والسكنى
جاز له ان يفعل وان لم يفعل فهو ماجور لترك ادخال الغم عليها قال عليه السلام من كان له امرأتان
فمال الى احديهما دون الاخرى وفي رواية ان لم يعدل جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل وفي رواية و
شقه ساقط اعلم ان العدل في البيت والعطاء لا في الحب والجماع فان النبي عليه السلام كانت محبة عائشة رضي
الله عنها عنده زيادة على محبة غيرها من نسائه واما الجماع فان كان في غير النوبة عدل فيه فان النبي
عليه السلام اذا جامع واحدة من نسائه في غير نوبتها الطاف عليهن من يومه وليلته النشوز
اذا نشزت ان كان من جانبها فليبعث حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق
الله بينهما واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن فان لم ينجع الواعظ والتحذير وليهجرها ظهر
في المضجع او انفرد عنها بالفراش وهو في البيت من ليلة الى ثلث ليال لها ويجوز اكثر من ذلك فان
لم ينجع بعد ضربها ضربا غير مبرح ولا يضرب وجهها وفي الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك و
علق سوطك حيث يراه اهل البيت فان ضربها فلا يباشرها ولا يبسط اليها الى اخر ذلك اليوم
فانه يبطل فائدة ذلك التاديب وله ان يعذرها على ترك الزينة وترك الاجابة الى فراشه
وترك

وترك الغسل عن الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله بغير اذنه الكاسعة المفارقة بالطلاق
وانه ابغض المباحات الى الله تعالى فان تركها ابوه لكن لا يكلفه لغرض فاسد او اذت زوجها او بدت
على غير المحرم او كانت سيئة الخلق او فاسدة الدين فهي خائنة مستحقة للطلاق وفي وصية
الشيخ زين الدين الخوافي رحمه من كان متزوجا ودخل في طريق اهل الله فان وافقته امرأته على ما
التزم وهي ايضا ثابتة واشتغلت بالطاعة فلا يطلقها فان المرأة الصالحة الموافقة عون
على الطاعة وان لم توافقه يعطيها مهرها ويتركها لوجه الله وان لم يكن له مهرها بكماله فيعطيها
ما في يده جميعا سوى ما يستر عورته ويهرب منها ويكون في نيته ايفاء مهرها وفي العيون اذا كان
لرجل امرأة لا تصلي البتة بالتاديب وغيره يطلقها حتى لا يصحب امرأة وان لم يملك مهرها ولان يطالب
في يوم القيمة بمهرها خير له من ان يعاتب على امساك امرأة لا تصلي وفي الواقعات رجل له امرأة
لا تصلي يطلقها حتى لا يصحب امرأة لا تصلي وان لم يملك مهرها قال ابو جعفر البخاري ان يلقى الله تعالى
ومهرها في عنقه احب الي من ان يطأ امرأة لا تصلي انتهى كلامه ثم اذا اراد الطلاق فليراع
فيه الوقت واللفظ وافراد التطليقة كما ذكر في الفقه ويطيب قلبها بالعذر والامتناع ولا يفشي
سرها وكان عليه السلام يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها ويسترها بيده وقيل
تزوج رجل بامرأة فقبل الدخول ظهر بالمرأة الجدري فقال الرجل اشتكيت عيني ثم قال عميت فوافت
اليه المرأة ثم ماتت بعد عشرين سنة ففتح الرجل عينيه فقيل له في ذلك فقال لم اعم لكن تعاميت حذر
ان تحزن فقيل سبقت الفتيان في اهل الفتوة وكان الحسن بن علي رضي منكحا ومطلاقا فوجه ذات
يوم بعض اصحابه بطلاق امرأتين من ازواجه وقال قل لهما اعتدا وامره ان يدفع الى كل واحدة عشرة
آلاف درهم ففعل فلما رجع اليه قال ماذا فعلتا فقال اما احديهما فنكست رأسها وسكتت واما الاخرى
فبكت فسمعتها تقول متاع قليل من حبيب مفارق فاطرق الحسن رضي وترحم فقال لو كنت مراجعا امرأة

بعد ما فارقها لراجعتها وكان علي رض يضجر من كثرة تطليقه وكان يعتذر منه على المنبر ويقول في
وعظه ان حسنا مطلاق فلا تنكحوه فقام رجل من همدان فقال والله يا امير المؤمنين لننكحنه ما شاء
فان احب امسك وان احب ترك فسر ذلك عليا رض فقال لو كنت بوابا على باب الجنة لقلت لهمدان
ادخلوا بسلام وهذا تنبيه على ان من طعن في حبيب من اهل او ولد لنوع حياء فالموافقة عليه قبيحة
بل الاداب المخالفة ما امكن فان ذلك اسر لقلبه فصل في حق الزوج على الزوجة وفضائل خدمتها له فينبغي للمراة
ان تخدم زوجها فاذا جاء تقوم بالتسلمة وتنفع الفراش والوسادة وتنزع خفه وتقدم اليه الطعام وان
قال كل تاكل معه وتصب الماء على يديه وتنفع اعضاءه واذا اغضبت تسكت وتغسل ثياب والديه وتحفظ
فراشه وداره وداوايته من التلويث وتتخذ للصبيان لباسا وكوزا خاصة واذا احتاج الى مالها
لا تمنع عنه ولها ان [illegible] في كل حال ولو امرها ان تنقل الحجر من جبل الى جبل الا في معصية الله تعالى وتتر تقصيرها
في خدمته وان لحقت من انفه دما وقيحا ولو قدمت اليه احدى يديها طبيخا والاخرى شويا وتتودد اليه
بما استطاعت من الملاطفة والخدمة وتتعطر له بعطر وتختضب بالحناء وتكتحل وتتزين له لكن لا تتزين
بزي الرجال لان النبي عليه السلام لعن المتشبهات من النساء بالرجال ولعن الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة والمتنمصة وهي التي تنتف شعر وجهها والمتفلجة وهي التي ترقق اسنانها وتزينها وكذا
لعن المتشبهين من الرجال بالنساء في اللباس وخضاب اليدين والرجلين وفي الصوت والتكلم والحركات
والسكنات ووجه النهي في هذه الاشياء تغيير خلق الله تعالى كذا في شرح المصابيح وذكر في الينابيع
لا يجوز ان يخضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز للانثى قال عم ايما امرأة ماتت وزوجها عنها
راض دخلت الجنة وقال عم اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت
زوجها دخلت في جنة ربها وقال عم اطلعت في النار فاذا اكثر اهلها النساء فقلن ولم يا رسول الله قال عم
يكثرن اللعن ويكفرن العشيرة يعني معاشرة الزوج ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن

الدهر

ثم رأت منك شيئا منكرا قالت والله ما رأيت منك خيرا قط وفي خبر آخر اطلعت في الجنة فاذا
اقل اهلها النساء فقلت اين النساء فقيل شغلهن الاحمران الذهب والزعفران يعني الحلي والثياب
المصبوغة وعن عائشة رضي الله عنها قالت اتت امرأة فتاة رسول الله عليه السلام فقالت يا نبي الله
اني فتاة اخطب وانا اكره التزوج فما حق الزوج على الزوجة فقال عليه السلام لو كان من فرقه الى قدمه
صديد فلحسته ما ادت حقه وشكره قالت فلا اتزوج اذا قال عم بل تزوجي فانه خير وقال عم ١٦
لو امرت احدا ان يسجد احدا لامرت المرأة ان تسجد لزوجها وقيل يستحب للمرأة ان لا تستبدل
بعد وفات الزوج زوجا آخر لتكون مع زوجها الاول فان المرأة لآخر ازواجها في الجنة وهذا اذا كان الزوج
الاول صالحا فان كان طالحا فالمستحب الاستبدال وقيل ان المرأة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة وكانت
امرأة على عهد النبي عليه السلام تستقبل زوجها اذا دخل عليها فتقول مرحبا بسيدي وسيد اهل بيتي
وتحمل اليه رداءه فتأخذه من عنقه والى نعله فتخلعه فان رأته حزينا قالت ما يحزنك ان كان شيء حزنك
لآخرتك فزادك الله فيها وان كان لدنياك فكفاك الله فقال النبي عم يا فلان اقرئها مني السلام واخبرها
ان لها نصف اجر الشهيد وقال عم عشرة تستجاب لهم الدعوة العالم والمتعلم وصاحب حسن الخلق و
المريض واليتيم والغازي والحاجي والناصح للمسلمين والولد المطيع لابويه والمرأة المطيعة لزوجها
واتت امرأة الى رسول الله عليه السلام وقالت اريد ان اتزوج فما حق الزوج على الزوجة فقال عم من
حق الزوج على الزوجة انه اذا ارادها على نفسها وهي على ظهر بعير ان لا تمنعه الحديث ومن حقه عليها
ان لا تتولى اعمال داخل البيت من الطبخ وغسل الثياب والطحن والخبز وذكر ابو الليث في نوازله المرأة
اذا لم تكن لها زمانة او لم تكن من الاشراف تجبر خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما لان النبي عليه السلام
قضى بين علي وفاطمة رضي الله عنهما ان لا يعطي من بيته شيئا الا باذنه فان فعلت كان الوزر عليها والاجر له
فان اطعمت عن رضاه كان لها مثل اجره وهذا اذا كان كثيرا واما اذا كان يسيرا كالرغيف وامثاله فلا بأس

ومن حقه عليها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه
عليها ان لا يصدر منها حركة يتاذى بها قلبه فلو رايت منه احسانا شكرت ولو رايت تقصيرا صبرت
لا تشكوا احدا قط ومن حقه عليها ان لا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها الملائكة حتى
ترجع الى بيتها او تتوب وفي الحديث ايما امراة خرجت من باب دارها بغير اذن زوجها بنى الله لها
بكل قدم بيتا من النار ولعنها كل شيء طلعت عليه الشمس حتى الحيتان في البحر وذكر في النهاية شرح الهداية
ان ابا بكر البلخي خرج على بعض نهر وكانت نساء على شط النهر كاشفات الرؤوس والذراع فقيل
كيف فعلت هذا لا حرمة لهن انما الشك في ايمانهن كانهن كن حربيات وقد روي ان عمر رضي الله عنه
بلغه غنائية من نساء المدينة فاتاها حتى هجم عليها في منزلها ثم ضربها بالدرة حتى سقط خمارها فقيل
له يا امير المؤمنين ان خمارها قد سقط فقال لا حرمة لها الى هذا من النهاية وعن ابي موسى الاشعري
ان النبي عليه السلام قال كل عين زانية فالمراة اذا انعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني انها
زانية وعن ابي هريرة ان النبي عم قال صنفان من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كاذناب البقر
يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة لا يدخلن
الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا الحديث قوله لم ارهما يعني ليسا في عصري
يجيئان بعدي وقوله كاسيات عاريات يعني كاسيات بلباس الاثواب الرقيقة التي لا تستر منهن
عورة او يبدين من محاسنهن ما لا يحل لهن ان يبدينه كما تفعل البغايا والمعلنات بالفسق
او انهن كاسيات من الاثواب عاريات من لباس التقوى الذي قال الله تعالى ولباس التقوى
ذلك خير ومعنى مميلات ان يملن قلوب الرجال الى انفسهن للفساد بهن او مميلات اكتافهن
واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن ومعنى مائلات
الى الرجال او متبخترات او متنجترات في مشيتهن تصنعا قوله رؤوسهن كاسنمة البخت معناه

يعظمن

يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت المائلة لكثرة شحمتها عن انس رضي الله عنه
ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امراته ان لا تنزل من فوق البيت وكان والدها في اسفل البيت فاشتكى ابوها
فارسلت الى رسول الله عم تخبره وتستامره فارسل عم اليها اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها
فارسل عليه السلام اليها ان الله تعالى قد غفر لك بطواعيتك لزوجها وفي رواية ان الله تعالى غفر لابيها بطاعتها
زوجها وفي الحديث جهاد المراة حسن التبعل وتصبر على غيرة زوجها وتحتسب فان ذلك جهادها
ومن حقه عليها ان لا تخرج المراة الى الحمام على انه فتنة على الناس قيل تمنع النساء عن دخول الحمام
فانه فتنة وقيل من خصال المراة الصالحة ان لا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها وقال عم من
كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يترك حليلته تدخل الحمام وايما امراة دخلت الحمام والشيطان
معها ان شاء اقبل بها وان شاء ادبر بها فاذا خرجت ومعها شيطانان احدهما على عجزتها والاخر
على فرجها فهذا يزين قدامها وهذا يزين وراءها وقال عليه السلام اياك ودخول الحمام بلا
ميزر فمن دخلها بلا ميزر هتك الله ما بينه وبين العافية من ستر ولقي الله يوم القيمة مهتوكا
دخل النار مع الشياطين مقرونا فالحمام في كوراتنا دخولها بغير ميزر حرام على نسائهم الا من
علة وقالت عائشة رضي الله عنها نهى النبي عليه السلام الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال
ان يدخلوا بالميازر وروي انه قدمت على عائشة رضي الله عنها نسوة فقالت من اين انتن قلن من
الشام قالت فلعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمامات قلن بلى قالت فاني سمعت رسول الله
عم يقول لا تخلع امراة ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر بينها وبين ربها وقال عم
سيفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال الا بازار وامنعوها
النساء الا مريضة او نفساء اعلم ان الفقهاء وان قالوا يجوز للرجال والنساء دخول الحمام اذا اتزر
وغض بصره الان الدخول بهذه الوجه عزيز الوجود في هذا الوقت بل كم من داخل الحمام ظاهرا

بخرج جنب وكم من داخلها ينظر الى عورات الناس فيستحق اللعنة وعدم قبول الطاعة لقوله
عليه السلام لعن الله الناظر والمنظور اليه فمن راعى دينه وليس جبة الغير لا يدخل الحمام هو ولا
اهل بيته الا في وقت الخلوة وروي ان ابن عمر رضي الله عنه دخل الحمام ووجهه الى الحايط وقد عصب الابراد وتوا
عينيه بعصابة ولهذا قيل لا باس بدخول الحمام لكن بازارين ازار للعورة وازار للراس يتقنع به
ويحفظ عينيه ويكره بعد العشاء ووقت الغروب فان ذلك وقت انتشار الشياطين ويقدم
جناحيه عند الدخول ولا يعجل في دخول البيت الحار حتى يعرق في الاول ولا يكثر صب الماء لانه سرف
بالحمام ويتذكر حر النار ويقيس الى جهنم وانه اشبه بيت الى جهنم النار من تحته والظلام من فوقه
ويقرأ عند الدخول وكذا عند الاصطلاء بالنار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين
من انصار ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما ولا يسلم عند الدخول ومن سلم
عليه لا يجب [illegible] قال عافاك الله ولا باس بالمصافحة وقال محمد رح لا باس بالسلام على اهل
الحمام قالوا هذا اذا لم يكن فروجهم وعوراتهم مكشوفة ومن اعظم حق الرجل على المرأة ان لا
تطالبه بما وراء الحاجة وتتعفف عن كسبه اذا كان حراما وكان عادة النساء في السلف اذا خرج الرجل
من منزله تقول له امرأته واهل بيته اياك وكسب الحرام فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار
وحكي ان رجلا هم بالسفر فكره جيرانه سفره فقالوا للزوجة لم ترضين بسفره ولم يدع لك نفقة
فقالت زوجي منذ عرفته عرفته اكالا وما عرفته رزاقا ولي رزاق يذهب الاكال ويبقى الرزاق ومنها ان لا
تتفاخر على الزوج بجمالها ولا تزدري زوجها لقبحه قال الاصمعي رح دخلت البادية فاذا انا بامرأة من
احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس وجها فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك ان تكوني تحت مثله
فقالت يا هذا اسأت في قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي انا اسات فيما بيني
وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا ارضى بما رضي الله فاسكتتني وروي ان فاطمة رضي الله عنها دخلت على ام
الزام الله

فلما نظرت

فلما نظرت اليه دمعت عيناها وتغير لونها فقال لها النبي عم مالك يا ابنتاه قالت يا رسول الله صلى الله عليه السلام
كان بيني وبين علي رضي الله عنه البارحة شيء فغضب علي بكلمة خرجت من جوفي بخلاف ما اردت انا
فلما رايت ان عليا رض قد غضب ندمت فقلت له يا حبيبي ارض عني فان الذي سمعت مني خطاء ولا اعود الى شيء
من ذلك فابى ان يكلمني فحول وجهه عني فطفت حوله اثنين وسبعين مرة حتى رضي عني وضحك في وجهي مع الرضا
وانا بعد خائفة من ذنبي فقال عم لها يا ابنتاه والذي بعثني بالحق نبيا لو انك مت قبل ان يرضى عنك علي
رضي الله عنه لم اصل على جنازتك يا ابنتاه اما علمت ان رضاء الزوج هو رضاء الله وان غضبه غضب الله يا ابنتاه
طوبى لامرأة رضي عنها زوجها واذا رضي الزوج عنها ساعة من النهار كتب الله لها بكل [illegible] في جسدها
عبادة سنة يا ابنتاه ايما امرأة غضبت على زوجها لا ينظر الله اليها في الدنيا والاخرة فان ماتت على
حالها فعليها نصف عذاب اهل النار يا ابنتاه ايما امرأة عذبت زوجها فهي ملعونة في التورية
والانجيل والزبور والفرقان وشدد الله عليها سكرات الموت وضيق عليها قبرها يا ابنتاه ايما امرأة
منت على زوجها فقالت انما تاكل من مالي لا تشم ريح الجنة ابدا ولو تصدقت بوزنها الف مرة
ذهبا ولا تستجاب لها دعوة حتى يرضى زوجها عنها وبقيت في الدرك الاسفل من النار يا ابنتاه ايما
امرأة طلبت زوجها من امر النفقة ما لا طاقة له ليس لها في شفاعتي نصيب يا ابنتاه ايما امرأة قالت لزوجها
ارحني الله منك ذهب نصيبها من الجنة يا ابنتاه ايما امرأة نظرت الى زوجها بوجه عبوس الا كتب الله
عليها بكل نجم في السماء خطيئة فان ماتت قبل ان ترضى زوجها دخلت النار وعن علي رضي الله عنه قال
دخل علينا رسول الله عليه السلام فقالت فاطمة يا ابت اخبرني عن امرأة يصبح زوجها ويمسي وهو مغتم
منها فقال عليه السلام لعنها كل ملك في السماء والارض ولعنة الله لا تنقطع عنها طرفة عين وتصبح وتمسي
في سخط الله ولها باب مفتوح من النار وقال عم ايما امرأة تؤذي زوجها بلسانها جعل الله لسانها سبعين
ذراعا وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صاح الرجل امرأته وسمعته فلم تجب احبط الله عملها وقال النبي صلى الله عليه وسلم

ايما امرأة سالت زوجها طلاقا من غير باس حرم الله عليها رايحة الجنة وقال عم لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا
الا قالت زوجته التي من الحور العين لا تؤذه قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك الينا
وقال عم اذا باتت المرأة هاجرة من فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح واما الزوج فقد قيل انه
ليس كذلك اذا قصد بالامتناع تاديبها فانه مباح كما ان الان يقصد بذلك ايذائها بغير حق فانه حرام
وفي حديث اخر انه قال ايما امرأة دعا زوجها الى الفراش فابت الا خرجت من حسناتها كما تخرج الحية
من جلدها وكتب عليها من الوزر مثل رمل عالج وان ماتت والزوج عنها غير راض عذبت من النار
اشد ما عذب فرعون سبعين مرة وقال عم ايما امرأة وهبت صداقها لزوجها فلها بكل مثقال
ذهب لهم عتق رقبة وقال عم لفاطمة رض يا ابنتاه اسمعي مني ايما امرأة قامت بخدمت زوجها يوما واحدا
اوجب الله لها الجنة ويعطيها ثواب اثني عشر نبيا يا فاطمة ايما امرأة اكرمت زوجها ليلة واحدة خرجت
من ذنوبها كيوم ولدتها امها واعطاها الله ثواب حجة وعمرة واستغفر لها الف ملك الى الصباح يا
يا فاطمة ايما امرأة خدمت زوجها غفر الله لها ذنوبها واعطاها ثواب شهيد وبنى الله لها اثني عشر
مدينة من مسك ولا تخرج من الدنيا حتى ترى مكانها في الجنة يا فاطمة ايما امراة كنست بيت زو
وبسطت ثوبا يجلس عليها زوجها حبا في الله الا فتح الله عليها ابواب الجنة وينظف قبرها
في الدود والحيات والعقارب وادخل الله قبرها شيئا نورا ويزور قبرها كل يوم سبعون الف ملكا
يحملون اليها الهدايا من النعيم الجنة ووسع عليها قبرها يا فاطمة ايما امراة تبسمت في وجه
زوجها وشكرته الا نظر الله اليها بالرحمة وكتب لها حجة وعمرة وقضى الله لها الف حاجة وبنى
الله لها قصرا في الجنة وبيض الله وجهها يا ابنتاه مسكينة ثم ليس لها زوج والجلوس مع
الزوج ساعة افضل من عبادة والنظر الى وجه الزوج خير من طواف الكعبة يا فاطمة ايما امراة
طلبت رضاء زوجها الا استجاب الله دعوتها واعطاها كتابها بيمينها يوم القيمة

ووقع

ليرفع الله عنها عذاب القبر وكتب الله لها عبادة سنة وشفعت في يوم القيمة لسبعة من اهل بيتها يا فا طمة
ايما امرأة تزينت لزوجها الا غفر الله لها يوم القيمة كل خطيئة عملت صغيرة او كبيرة وبعث الله ملائكة
يكتبون لها الحسنات ويرفعون لها الدرجات فان ماتت في يومها او ليلتها ماتت شهيدا يا فاطمة ايما
امرأة اطاعت زوجها ساعة من النهار فكانما اطاعت ربها ستين سنة يا فاطمة ايما امرأة صبرت مع زوجها
ورضيت بقسمته الا كتب الله لها بكل يوم ثواب ستين نبيا من الانبياء عليهم السلام ولا يكتب عليها
خطيئة ايام حيوتها ودخلت الجنة بغير حساب يا فاطمة ايما امرأة اصبحت او امست والزوج عنها
راض رفع عملها بكل يوم وليلة مائة الف ملك واستغفر لها ملائكة السموات والارضين وكتب الله لها
من الحسنات مثل رمل عالج ولا تخرج من الدنيا حتى تشرب من ماء الكوثر من حوض نبيها وترى مكانها
بالجنة واذا قال الرجل لامرأته رضي الله عنك كان لها خير من عبادة ستين سنة يا فاطمة ايما امرأة
افرشت لزوجها بطيبة نفسها الا حرم جسدها على النار يا فاطمة ايما امرأة خدمت لزوجها يعطيها
الله ثواب حجة وعمرة وكتب الله لها مائة الف حسنة ورفع لها مائة الف درجة يا فاطمة ايما امرأة
ادهنت رأس زوجها واخذت من شاربه الا سقاها الله من انهار الجنة وهون عليها سكرات الموت
وكتب الله لها براءة من النار وجوازا على الصراط واعطاها الله ثواب ستين عالما يا فاطمة ايما امرأة
اخذت من ظفر زوجها الا تجد قبرها روضة من رياض الجنة وفتح الله لها بابا من قبرها الى الجنة و
كتب الله لها بكل ظفر مائة حسنة ورفع لها مائة درجة يا فاطمة ايما امرأة ناولت زوجها شربة
من ماء فكانما اعتقت رقبة وسقاها الله اللوث سبعين شربة من قبل ان تدخل الجنة يا فاطمة
ايما امرأة وضعت المائدة بين يدي زوجها الا كتب الله لها عبادة سنة وكتب الله لها بكل رغيف وضعت
بين يدي زوجها عشر حسنات ووضع الله على رأسها تاجا من نور مكللا بالدر والياقوت يا فاطمة
ايما امرأة غسلت ثياب زوجها الا اعطاها ثواب ستين شهيدا ولا تقوم مقامها الا مغفورة

الذهب

يا فاطمة ايما امرأة طبخت لزوجها قدراً الا حرمها الله عليها النار يا فاطمة ايما امرأة خبزت لزوجها الا نصبها
شفة يوم القيمة وتمر على الصراط كالبرق الخاطف وايما امرأة قبلت زوجها بطيبة نفسها فكانما قرأت
القرآن اثني عشر مرة وكتب الله لها بكل اية في القرآن عبادة خمسين سنة وبنى الله لها بكل قبلة مدينة في
الجنة وايما امرأة غسلت زوجها ومشطت شعره الا كتب الله لها بكل شعرة درجة في الجنة ولا تتقدم من مقامها
الا غفر الله لها ذنوبها يا ابنتاه اذا غزلت المرأة حتى تكسو زوجها وصبيانها وجب لها الجنة واعطاها
الله بكل شعرة من ثوبها مدينة والجلوس ساعة عند المغزل خير لهن من عبادة سنة ويكتب
لهن بكل طاقة من مغزلهن ثواب شهيد وقالت عايشة رضي الله عنها بلغوا النساء عني ما اقول
ما من امرأة غزلت حتى كست زوجها الا استغفر لها سبع سموات وما فيها من الملائكة وتخرج
من قبرها يوم القيمة وعليها حلة وعلى رأسها خمار وبين يديها ملك وعن يمينها ملك فيناول لها
شربة من السلسبيل ويأتيها ملك فيحملها على جناحه فيمر بها الى الجنة فاذا دخلت الجنة استقبلتها ثمانون
الف وصيفة مع كل وصيفة حلة وطيب لا يشبه بعضه بعضاً ولها في الجنة قصر من زبرجد زمرد خضراء
ويفتح عليها ثلثمائة باب يدخل من كل باب ملائكة مع كل ملك هدية من عند رب العزة ثم قالت عايشة
رضي الله عنها ابشرن بعضكن بعضاً يا معشر النساء بالكن عند الله اجر الصحبة لبعلكن والخدمة لاولادكن
استهن المساكين في الدنيا والسابقات في الاخرة الى الجنة مع ازواج الانبياء عليهم السلام ويغفر
لكن كل ذنب عملتن ما خلا الكبائر واذا حملتن من ازواجكن وحضرتكن الطلق حتى اذا وضعتن
ما في بطونكن الكبائر بما اصابكن من الوجع وكتب الله لكن في نفاسكن كل يوم عبادة الف سنة صيام
نهارها وقيام لياليها وقال النبي عليه السلام اذا غسلت المرأة ثوب زوجها سميت في السماء شهيدة
ولان نفاسها جهاد ولو خدمتها الصبيها ستر من النار وغسلها عن جنابتها خير لها من الف دينار
تتصدق بها على مساكين الفصل الثامن في اداب الوليمة واداب الدخول على المزفوفة واداب
الجماع

الجماع وصفة رحم المرأة وكيفية وقوع النطفة فيها وكيفية خلقة الولد وسر كون الولد توأماً معاً
وسر شبه بعض الاولاد بطرف الاب وبعضهم بطرف الام وسر كون البعض ذكراً والبعض
انثى اما الوليمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت وقال عليه السلام
اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه الدفوف وقال عليه السلام اعلنوا الزفاف بضرب
الذفاف الحديث والمراد به الدف الذي كان في زمن المتقدمين وكان دفهم كالغربال واما في الصنج و
الجلاجل فينبغي ان يكون مكروهاً لانه يشبه الناقوس والحق بالنكاح بعضهم العيدين والختان و
القدوم من السفر ومجتمع الاحباب للسرور اما في زماننا فلا فضل ان يكون الولايم بالذكر وقال انس
راى رسول الله عم في عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة وقال عم ما هذا فقال تزوجت امرأة فقال عم
بارك الله لك اولم ولو بشاة او ولم رسول الله عم على صفية رضي الله عنها بسويق وتمر وقيل يقيتم
المؤمن طعام العرس فان فيه مثقالا من طعام الجنة وهذا اذا لم يكن للرياء فيدعى اليه الاغنياء
ويترك الفقراء وقال عم طعام اول اليوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة
ومن سمع سمع الله به ونهى عم عن طعام المتباريين ان يؤكل ويستحب للمهني للزوج ان يقول
بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما ولا يقول بالرفاء والبنين فانه من دأب الجاهلية اختلف العلماء
في وقت فعل الوليمة فقال بعضهم انه يكون بعد الدخول وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما
جميعاً واختلفوا ايضاً في الاجابة الى وليمة النكاح فقال بعضهم باستحبابها وقال بعضهم بوجوبها
وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف بغير عذر واما الاكل فليس بواجب قال عم اذا دعي احدكم الى طعام فليجب
فان شاء طعم وان شاء ترك وفي الحاوي القدسي ومن دعي الى وليمة ينبغي ان يجيب وهو في الاكل مخير

مطلب ضرب الدف

طعام الوليمة

ان لم يكن صايما فان كان صايما وعلم انه لايتاذى المضيف ان لم ياكل لاياكل وان علم انه يتاذى ياكل
ويقضي وان اكل بشهوة من غير حفظ قلب مضيفه فهو حرام وفيه ايضا قضاء ويكره رفع ما يسمى
زلة وفي استحلالها ان لم يكن باذن صاحب الطعام خشية الكفر وما يسمى نوالة فلا باس بمناولتها
للقيين ان لم يكن بافراط فلا يعطي سايلا ولا داخلا الا مايرى وفي الواقعات رفع الزلة حرام بكل
حال مالم يعلم صاحب البيت ان رفعوا وفيه ايضا الرجل اذا كان ضيفا عند انسان فناول لقمة من طعام
الى من كان ضيفا مثله قال بعضهم لا يحل ولا يحل للآخذ ان ياكل بل يضع على المائدة ثم ياكل منها وقال
اكثرهم جاز استحسانا وكذا لو ناول الى بعض الخدم الذي هو قايم على راس المائدة جاز استحسانا لانه
ثبت الاذن عادة ولا يجوز ان يعطي سايلا لانه لا اذن في عادة وكذا لا يجوز ان يعطي انسانا دخل
هناك لحاجة وان ناول من لقمة لصاحب البيت او لغيره شيئا من الخبز او اللحم يجوز استحسانا ولو
كان عندهم كلب لصاحب الدار لا يسعه ان يناوله شيئا من اللحم والخبز الا باذن صاحب البيت لانه لا اذن
فيه عادة ولو ناول العظام او الخبز المحروق وسعه لان فيه اذن عادة ثم ان كون الاجابة مستحبا او
واجبا انما هو في الوليمة المشروعة فان كانت غير مشروعة فالواجب ان لا يجيب اليها واما اذا دعي الى
ضيافة غير وليمة النكاح فكذا الحكم فان علم قبل الحضور ان هناك لهوا او لعبا لا يجوز الحضور وان لم
يعلم قبله لكن علم بعده فان كان قادرا على المنع يمنع وان لم يكن قادرا فان كان الرجل مقتدا يخرج لئلا
يقتدي به الناس فيكون فتح باب المعصية وان لم يكن مقتديا فان قعد واكل جاز لان اجابة الدعوى
واجبة فلا يترك بسبب بدعة كصلوة الجنازة يحضرها النايحة هذا اذا كان الغناء واللعب في ذلك
المنزل على المائدة فان كان عليها فلا ينبغي له ان يقعد لقوله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين

مطلب ضيف

ان دعي ضيافة

وقال عليه السلام

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله وقال عليه السلام من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى
فاسقا واكل حراما وقال عليه السلام من دخل غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا الحديث هذا اذا كان دخوله مستكرها
عند الدخول عليه فان مستحبا فلا باس بالدخول عليه من غير دعوة فان صادف على الطعام الا يأكل الا باذنه وان
قال حياء منه فليتعذر وان كان عن طيب النفس فليأكل وان كان ضعيفا لا يتصدر بل يتواضع ولا يطول الانتظار
على الداعي ولا يعجل جدا قبل تمام الاستعداد ولا يضيق بالمكان على الحاضرين بالزحمة وان اشار اليه صاحب
البيت بموضع لا يخالفه البتة لانه اعرف بمواضعهم في بيته ولا يجلس في مقابلة حجرة النساء ولصاحب
الدار ان يعرف ضيفه عند الدخول القبلة وبيت الماء وموضع الوضوء اذا كان بيته وان راى الضيف
منكرا غيره بيده ان قدر والا فبلسانه وينشط صاحب الطعام ضيفه في الاكل فيقول كل ولا يزيد على
ثلث مرات لان الزيادة افراط وكان النبي عليه السلام يكرر الكلام ولا يحلف عليه ويخرج مع الضيف الى باب
الدار ولا يذهب الضيف الا برضاء صاحب المنزل واما المدعو الى طعام اذا تبعه رجل بغير استدعاء
فينبغي ان لا ياذن له ولا ينهاه لكن يعلم صاحب الطعام فان شاء اذن له وان شاء منعه ومن
السنة اذا اتى باب واحد او اتى جماعة ان يسلم عليهم للاستئذان فاذا اذنوا له ودخل عليهم سلم ثانية
للتحية فاذا قام وخرج من عندهم سلم عليهم ثالثة للوداع قال عليه السلام اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما
بابا وان سبق احدهما فاجب الذي سبق واما اذا اعتذر المدعو فان لا يجيب قبل الداعي عذره
او احتمل الشر فيها مثل ان كان ذلك الطعام لمباهات ورياء او كان فيها من اللهو واللعب وساير ما
يفسد به الدين والدنيا او كانت المسافة بعيدة او كان الداعي ظاهر الفجور فتركها انكارا للفجور
فله الرخصة في التخلف واما اذا كان فسقه غير ظاهر عنده فاجاب للقرابة او لحق الجوار او لخوف

دخل غير دعوة دخل سارقا

شرعي يجوز وكذا ان كان عاملاً ظالماً او تاجراً اكل الربوا فلا باس بالاجابة لانه لا يعلم ان ما يعطيه حرام
او حلال كذا في الاحياء وذكر في الواقعات رجل اهدي الى انسان او اضافه فان كان غالب ماله من حرام لا يقبل
ولا يأكل من طعامه ما لم يخبره ان ذلك المال ورثه او استقرضه وان كان غالب ماله حلالاً لا باس بذلك
ما لم يتبين عنده انه حرام لان اموال الناس لا يخلو عن قليل حرام وتخلو عن كثير فكان العبرة للغالب
واجابة دعوة الذمي والاصطناع اليه حلال واما اكل طعامه فيجوز والترك اولى ولا يجوز موالاته
وموآخاته لقوله تع يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء الاية واما اداب الدخول على المزفوفة
فيتطيب ويلبس احسن ثيابه وينثر السكر والوزنج على راس الزوجة وينهب القوم ذلك تبركا
ثبت ذلك بالاثار والاخبار واذا دخل عليها فصلى كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها ويقول
اللهم بارك لي في اهلي وبارك لاهلي فيّ اللهم ارزقني منها وارزقها مني اللهم اجمع بيننا ما جمعت
في خير وفرق بيننا اذا فرقت في خير ومن السنة ان تغسل الزوجة رجليها في اناء نظيف
ويرش ذلك في زوايا البيت ليدخل من ذلك بركة وتتحلى المزفوفة باحسن ثيابها وتكتحل وتمتشط
وتختضب وتتطيب او يمتنع في الاسبوع الاول بعد الجماع الاول من اكل كل شيء يكون فيه الخردل
او الخل او التفاح الى مضى وما اشبه ذلك فان ذلك يعقم رحمها واما اداب الجماع فان يبتدئ مطلب اداب
بالتسمية وسورة الاخلاص ويكبر ويهلل ويقول بسم الله الرحمن الرحيم العلي العظيم اللهم اجعل لنا من
لدنك ذرية طيبة مطيعة لك اللهم ان ترزقني من هذه الوقعة ولدا اسميه محمدا فانه يرزقه الله تع
ذكرا ان شاء الله تعالى وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من وضع يده على بطن امرأته وهي حامل وقال
بسم الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد اللهم اني سميت ما في هذا البطن محمدا باسم محمد عليه السلام

فانه يأتي غلاما

فانه يأتي غلاما وقال عم لو ان احدهم اذا اتى اهله وقال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان مما
رزقتنا فانه ان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان الى الابد وعند الانزال يقول في قلبه الحمد لله الذي خلق من
الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغطي راسه عند الجماع ويغض صوته
ويقول للمرأة عليك بالسكينة وفي الخبر اذا جامع احدكم فلا يتجردا تجرد العيرين فينبغي ان يكونا
مستورين والا يخاف في الولد قلة الحياء وفي الخبر لا يقع احدكم على امرأته كما يقع البهيمة ليكن بينهما
رسول فقيل وما الرسول قال عم القبلة والكلام ولذا قيل لا ينبغي للرجل ان يجامع امرأته ما لم يلاعبها
حتى يظهر الشهوة في عينيها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تاما وقيل افضل اشكال
الجماع ان يعلو الرجل المرأة رافعا فخذيها بعد الملاعبة التامة ودغدغة ثدييها ثم حك الفرج
ومسه بالذكر فاذا تغيرت هيئة عينيها وعظم نفسها وطلبت التزام الرجل اولج الذكر
وصب المني ليتعاضد المنيان وذلك هو سبب الحبل واردأ اشكاله ان تعلو المرأة الرجل
وهو مستلق لتعسر خروج المني وربما بقي في الذكر منه بقية فيحصل منها الادرة والانتفاخ و
قروح الاحليل والمثانة وايضا ربما سال الى الذكر رطوبات من الفرج ويوجب الامراض
وافضل الجماع ما وقع بعد الهضم وعند اعتدال البدن في حرارته وبرودته ويبوسته ورطوبته
وخلائه وامتلائه واما ضرره عند امتلائه وحرارته وبرودته ويبوسته وينبغي ان يجامع اذا
قويت الشهوة الحاصلة من كثرة المني وشدة الشهوة والقوة وحصل الانتشار التام الذي
ليس عن تكلف ولا عن فكرة في المستحسن ولا عن نظر اليه ولا عن حكة الجرب ولا عن كثرة رياح
بلا شهوة وعلامة الجماع في وقته ان يحصل عقيبه الخفة والجماع المعتدل ينعش الحرارة

الغريزية ويبرئ البدن للاغذاء والنمو ويفرح القلب ويطفئ الغضب ويبعد القلق ويزيل
الفكر الردي والوسواس السوداوي ويزيد في العقل وينفع من اكثر الامراض السوداوية والبلغمية
والدموية واوجاع الكلية الامتلائية ومن سنن الجماع ان ينوي تحصين فرج بالحلال وتفريغ
البدن عن المادة الفاسدة ومنها ان يتخذ كل واحد منهما خرقة على حدة يتمسح بها من الاذى
ومن ادابه ان يخلو بها فلا يجامعها وعنده صبي او بهيمة ولا يواقع امرأة والاخرى تسمع حركتها ولا
يفتخر بكثرة الجماع ولا يقول عند رجل ما اجمل امراتي ولا يقول عند امرأته اني فلانا عظيم الخطر كبير
الذكر وكذا المرأة لا تذكر عند زوجها حسن امرأة فان هذه الاشياء تورث الفتنة ولا يتكلم ماجرى
بينه وبين امرأته شهوة وفعلا من السر فان النبي عليه السلام قال ان من شرار الناس منزلة يوم
القيمة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشرها قيل هذا اذا لم يترتب
عليه فائدة اما اذا ترتب بان يدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره
كما قال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل حين سأل رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما
الغسل وقد كانت عايشة جالسة عنده ولا يداوم الوطي فان المرء اذا لم تنزح ذهب ماؤها
وربما وقع تاركه في امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم الخصية وورم ثدي المرأة
ويطأ امرأة واحدة في اربع ليال مرة فهو اعدل اذ عدد النساء اربع نعم يزيد وينقص بحسب حاجة
وحاجتها في التحصين لكن لا يفرط فان الافراط فيه تسقط القوة ويرخي العصب ويوقع في الرعشة
والفالج والتشنج ويضعف البصر جدا ويوجب السهر واولى الناس باجتناب الجماع من يصيبه
بعده رعدة او برد او ضيق نفس او ذهاب شهوة طعام وكذا من صدره ضعيف او عليل او

هو

او هو ضعيف المعدة وقال ابو علي سينا او فاعل اهلكه مخ ساقين ونور عينيك وقعة متنيك فان شئت
فاقلله وان شئت فاكثر منه وقال ايضا الماء حيوتك ان شئت تحفظها وان شئت تخرجها وقال ايضا
لا تكثر من الجماع فانه ماء الحيوة يراق في الارحام ويجب ان يبول بعد الوطي فان ذهب بقية المني في
ذكره يحصل عقد البول وايضا لو اغتسل قبل ان يبول ثم خرجت تلك البقية يكون جنبا فيحتاج الى غسل
اخر ويقال اذا فرغ من الوطي يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح
للجسم ويكون الولد ذكرا انشاء الله تع قالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله م ينام جنبا لم يمس ماء وقالوا
لا تبتر من بدنه جزأ جنبا ولا محدثا ليترد عليه يوم القيمة طاهرا ويقال لا يشرب الماء البارد بعد الجماع
فانه يفتر ويرخي جميع اعضائه ويكون سريع التعب ولا يجامع في الحمام فانه اشتهى جنونيا ولا يجامع مع المرأة
مكرهة فان الولد يكون بليدا لا كياسة له ولا ذهن ولا يطأ وهناك حيض ضعيف الولد فانه ربما يضر
بالولد ولا يجامع في اول ليلة من الشهر ولا في النصف منه ولا في اخره فان الولد يأتي مجنونا ولا ليلة
الاحد ولا ليلة الاربعاء فانه يأتي قاطعا قاتلا ولا بعد الظهر فانه يأتي احول ولا ليلة الفطر
فانه يكون عاقا ولا ليلة النحر فانه يكون اصابعه ستا او اربعا ولا في الشمس فانه يأتي منحوسا ولا في
قيام فانه يأتي بولا في الفراش ولا يجامعها وفي نفسه حب اختها فانه يأتي موتنثا ولا يكلمها عند
الجماع فانه يأتي اخرسا ولا ينظر الى فرجها عنده فانه يأتي اعمى ولا يقبلها عنده فانه يأتي اصم ولا
يجامع تحت كل شجرة مثمرة فيأتي ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا ولا غير طاهر
فيأتي بخيلا شحيحا ولا في النصف من شعبان فيأتي بامارات لا خير فيها ولا تحت النجوم الا
من تحت اللحاف والاجانب متقاربا ولا ليلة يريد السفر فيها او في نهارها فينفق في معصية الله تعالى

ولا يجامع الا حال تخلية البطن فانه اقل ضرراً ويكون الولد حقيق النفس وفي العكس عكس فالجماع في اخر

الليل احمد من اوله اذ المعدة اول ممتلية ولانه يمنع النوم على الطهارة ثم اذا قضى وطره فليتمهل بينهما لكل

لتقضي هي وطرها فانه يوجب الحب والتوافق اذ وقت الانزال الذي عند هي مع ان في ترك التمهل اثارة

اثارة شهوتها ولا يمسك في فكره عند الانزال صورة قبيحة ولا ناقص الاعضاء ولا ذا عاهة فان الولد

ياتي كذلك بل ينظر الى بياض مشرقة او حمرة قانية حتى غلبت تلك الصورة على نفسه فان لون المولود يميل

الى ذلك اللون ونفعل المرأة كذلك وحكي ان امرأة ولدت ولداً على صورة حية فقيل لها تعرف لذلك

سبباً فقالت لما رأيت وقت الانزال في سقف البيت حية وشاهد المرأة صورة حسنة عند اول تحرك نظر المرأة

الولد في بطنها بحيث غلبت تلك الصورة على نفسها فان الولد يكون حسناً وليتجنب جماع العجوز و

الصغيرة والحائض والتي لم تجامعها مدة طويلة والمريضة والقبيحة المنظر والبكر وكل ذلك مما يضعف

بالخاصية والجماع المحبوبة يسر ويقلل اضعافه وقيل لا يجامع امرأة في الحيض والنفاس فان الولد

يكون جذاماً فاما الجماع في هذين الحالين كان حراماً فان كان مستحلاً قيل يكفر وان كان غير مستحل

فقد روي عن النبي عم انه امر رجلاً بان يتصدق ديناراً او نصف دينار وهو سأله عن ذلك

وهذا ليس على طريق الوجوب وانما هو على طريق الاستحباب وعليه الاستغفار والتوبة وكذلك الوطئ

في الدبر حرام سواء كان في زوجته او امته او الاجنبية او عبده او غيره ومستحله يكفر كذا في الغنية وذكر

في الموجز من استكثر من اتيان زوجته من دبرها ففي امعاء الولد المتولد منها يحصل حكة لا تسكن

الا اللواطة كما تعرض في فم رحم المرأة حكة لا تسكن الا بالجماع وقال النبي عليه السلام من دخل امرأة

في الدبر لعنه الله الى يوم القيمة وهو آيس من الرحمة وفي المحيط لا يباح وطئ امة الغير باذنه واباحته

من غير

[illegible]

٤٤

من غير تزويج وتمليك ليكون زناً وعلى مستحله خوف الكفر وكذلك لا يحل الاستمتاع في الحايض

بما تحت الازار كالمباشرة والتفخيذ وتحل الغمز واللامسة والمباطنة فوق الازار ولا تحل

اتيان المرأة المرأة سواء كان من قبلها او من دبرها لقوله عم اذا انت المرأة المرأة فهما زانيان

ويكون ان جنباً فعليهما الغسل للحديث وان اراد ان يجامع ثانياً يغسل فرجه وكذا اذا احتلم ثم اراد

الجماع قال النبي عليه السلام اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ فانه انشط للعود فيل

يفهم منه ان المرأة يستحب لها ان تغسل فرجها ايضاً والمراد بالتوضي في الحديث التنظيف بعد الوطئ

بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالك والعزل مباح عندنا

الا اذا نوى نية فاسدة ولا يعزل من امرأته الا باذنها فان كانت امة الغير لا يعزل الا

باذن سيدها بخلاف امة نفسه فانه يعزل بلا اذنها والاولى عدم العزل في الكل اذ ما من نسمة

قدر الله تع كونها الا وهي كائنة وقال عم ان الرجل ليجامع اهله فيكتب من جماعه اجر ولد ذكر قاتل

في سبيل الله واما الاسقاط فقد قالوا انه محرم وجناية فان وقعت النطفة في الرحم واستعدت الى ان تقلبه

لقبول الحيوة فان اسقاطها جناية فان صارت مضغة او علقة كانت الجناية افحش فان نفخ فيها

الروح اذ دادت تفاحشاً وفي المنتقى اذا شربت المرأة دواء فاسقطت ولدها وقد كانت

شربت لغير اسقاط الولد فعليها الغرة ولا كفارة عليها في قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما

ولا ترث وفي الزيادات اذا ضربت امرأة بطنها متعمدة او شربت دواء متعمدة ليسقط ولدها

فسقط يضمن عاقلها الغرة وهي خمسمائة درهم ويستحب الجماع قبيل الظهر واول الشهر عند

انفجار الصبح فان الولد ياتي نجيباً كريماً وفي ليلة الاثنين فانه قارياً وليلة الثلثاء فانه ياتي سخياً

النجيب بكسر الجيم سخي جود مرد كشي يقال رجل نجيب سخي كريم اختر

رحيماً وليلة الخميس فانه ياتي عالماً تقياً ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه ياتي حكيماً عالماً يفر البنيان

وليلة الجمعة فانه ياتي فهيماً عابداً مخلصاً ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه ياتي سعيداً او [مطلب صفة رحم]

يموت شهيداً وكل هذه ثبت بالاثار والاخبار واما صفة رحم المرأة فانها كالكيس وهي عضلة

وعصب وعروق واس عصبها في الدماغ ولها فم بحذاء قبلها ولها قرنان شبه الجناحين تجذب

بهما النطفة لقبولها فان الله تعالى اودع فيها قوتين قوة انبساط تنبسط بها عند ورود مني الرجل

عليها فتاخذه وتخلطه مع منيها وقوة انقباض تنقبض بها لئلا ينزل من المني فانه ثقيل بطبعه

وفم الرحم منكوس واودع في مني الرجل قوة الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير

مني الرجل كالانفحة الممتزجة باللبن واما كيفية وقوع النطفة في الرحم وكيفية خلقة الولد فقال

ابن مسعود رضي الله عنه النطفة اذا وقعت في الرحم فاذا اراد الله ان يخلق منها بشراً طارت في بشرة

المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل دماً في الرحم وفي الحديث ان الملك الموكل

بالارحام ياخذ النطفة من الرحم فيضعها على كفه ثم يقول يا رب مخلقة ام غير مخلقة فان قال

غير مخلقة لم تكن نسمة وقذفتها الارحام دماً وان قال مخلقة قال اي رب اذكر ام انثى

اشقي ام سعيد ما الاجل وما الاثر وما الرزق فيقال انظر في ام الكتاب فينظر في اللوح المحفوظ

فيجد فيه رزقه واجله واثره وعمله ثم ياخذ التراب الذي يدفن فيه اي في بقعته فيعجن به نطفته فالاس

هو التراب فذلك قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارةً اخرى ثم يحرك الملك النطفة

اربعين يوماً باليد اليمنى فصارت علقة ويحرك باليد اليسرى اربعين يوماً فصارت مضغة وباليمنى

اربعين يوماً فصارت عظماً فاذا تكمل استبان خلقته فاول ما يظهر عظم العجز وهو اخر ما يبلى

في التراب

في التراب ويظهر سبابته اليمنى وكفه اليمنى في اليوم الاول وفي اليوم يظهر راسه وفي الثالث يده اليسرى

ثم رجلاه وفي الرابع مائتان واربعون عظماً وثمانون واربعون عصباً وثلثمائة وستون عرقاً نصفها

ساكن ونصفها متحرك ففي النصف دم وفي النصف ريح وفي الخامس واليوم سادس الجلد والشعر والاظافير

وفي السابع انفه وفمه وفي الثامن لسانه والتاسع اذنه وفي العاشر ينفخ فيه الروح من طرف ابهامه ويخرج [مطلب توامين]

وقت الموت من لسانه فهذا كله بعد مضي اربعة اشهر واما سر كون الولد توامين فهو ان من

داخل فم الرحم اربعة افواه الى الرحم فان دخلت النطفة من باب واحد فولد وان دخلت من بابين

فولدان على هذا واما سر شبه الولد بطرف الاب او الام وسر كونه ذكراً او انثى فهو ان للماء اربعة

احوال على ما ورد في الحديث الاول ان يخرج ماء الرجل اولاً الثاني ان يخرج ماء المرأة اولاً ويكون اكثر فاذا

خرج ماء الرجل اولاً وعلا وكان اكثر جاء الولد ذكراً بحكم الاولية واشبه اعمامه بحكم الغلبة والكثرة

وان خرج ماء المرأة اولاً وكان اكثر وعلا جاء الولد انثى بحكم الاولية واشبه اخواله بحكم الغلبة والكثرة

وان خرج ماء الرجل اولاً لكن ماء المرأة اكثر واعلى كان الولد ذكراً بحكم السبق واشبه اخواله بحكم الغلبة

والكثرة وان سبق ماء المرأة لكن ماء الرجل اعلى واكثر كان الولد انثى بحكم السبق واشبه اعمامه بحكم الغلبة

والكثرة وقال القاضي النيسابوري رحمة الله عليه المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق

التحلل والزيادة فلهذا يتلذذ به جميع البدن ويضعف به ايضاً وفي كل من الاثنين اجزاء متشابهة لاعضاء

صاحبه شبهاً غير تام وتمامه بغلبة احدهما وسبقه الاخرى وروي عن بريدة رضي الله عنه ان رجلاً من الانصار

ولدت له امرأته غلاماً حبشياً اسود فاخذ بيد امرأته فاتى بها رسول الله عليه السلام فقالت والذي

بعثك بالحق نبياً لقد تزوجني بكراً وما اقعدت مقعده احداً فقال نعم صدقت ان لك تسعة وتسعين

عرقا او له مثل ذلك فاذا كان حين الولد اضطربت العروق كلها وليس منها عرق الا اسأل الله تعالى
ان يجعل فيه الشبه به وفي الحديث ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر
الارض منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك السهل والحزن والخبيث والطيب الفصل التاسع
في آداب الولادة وحقوق الولد على الوالدين وفضائل خدمة العيال اما آداب الولادة فاربعة انواع
الاول اذا بشر المولود ان يستبشر ويراه نعمة انعم الله بها عليه وفي الحديث ريح الولد من ريح الجنة وقال عم
الولد نور في الدنيا ونور في الآخرة سرور الحديث ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية ولا يلف في خرقة
صفراء ويحنك بالتمر وتطعم النفساء اول كل شيء رطبا او تمرا الولادة ويتيمن بمن يولد مختونا
مسرورا اي مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم عليهم السلام مختونا مسرورا كرامة لهم لئلا
ينظر احد الى عورتهم الا ابراهيم الخليل عم فانه اختتن وهو ابن ثمانين سنة ليستن بسنة من
بعده ولا يضيق ببكاء الرضيع فانه ذكر وتهليل وحمد الله تعالى ودعاء واستغفار لوالديه كما روي
في الاخبار ان ولد المؤمن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر
يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر فيقول كذلك الا انه يقول لعنة الله على الوالدين بدل الاستغفار
لهما ولا يكثر فرحه بالذكر وحزنه بالانثى فانه لا يدري في ايهما الخير بل يزداد فرحا بالبنات مخالفة
لاهل الجاهلية وفي الحديث من بركة المرأة تبكيرها بالبنات اي ان يكون اول ولدها انثى الا تسمع
قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور فانه بدأ بالاناث وقال عم من كان له ابنة
فادبها فاحسن تاديبها وغذاها فاحسن غذاءها واسبغ عليها من النعمة التي اسبغ الله عليه كانت
ميمنة وميسرة من النار الى الجنة قال عم من عال ثلث بنات يرحمهن ويرفق بهن وجبت

له الجنة

وجبت له الجنة وقال عم من كانت له ابنتان او اختان فاحسن اليهما ما صحبتاه الا كنت انا وهو في الجنة
كهاتين واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما يسيرا وقال عم من كانت له ثلث بنات واخوات
فصبر على اذاهن وظاهرهن ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهن فقال رجل وابنتان فقال عم
وابنتان فقال رجل واحدة فقال عم واحدة وقال عم في البنات هن المكرمات وقال عم لا تكرهوا
البنات فاني ابو البنات وقال عم ادعوا بالبنات وان كانت واحدة وقال عم من كانت له ابنة
واحدة فهو مفروح ومن كانت له ابنتان يوضع له كل جهاد ومكروه وان كن ثلثا فهو عوذا يد الله
وان كن اربعا اغيثوا اغيثوا الحديث النوع الثاني ان يؤذن في اذن المولود فانه عليه السلام اذن
في اذن الحسن رضي الله عنه حين ولدته فاطمة وفي الخبر من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى
رفعت عنه ام الصبيان وكان النبي عم اذا اتي اليه بالمولود في الاسلام يقول اللهم اجعله برا تقيا وانبته
في الاسلام نباتا حسنا ويقول الوالدان عند النظر الى الولد الحمد لله الذي وهب لي على الكبر اسمعيل واسحق
ان ربي لسميع الدعاء النوع الثالث ان يسميه باسم حسن فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه فيسميه
باسماء الانبياء والملائكة عليهم السلام ولا يسميه بما فيه تزكية النفس كالرشيد والامين ونحو ذلك وقال عم
اذا سميتم فعبدوا وقال عم احب الاسماء الى الله عبد الله عبد الرحمن وقال عم سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي قالوا كان ذلك في عصره عم لانه ينادى يا ابا القاسم واما الان فلا يكره وبعضهم كره الجمع بين الاسم والكنية
نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم واذا سمي الولد باسماء الانبياء والملائكة عليهم السلام لم يجز ان يشتمه او
يحقره الا ان يواجهه فيقول انت كذا وكذا ويكرم الولد اذا اسماه محمدا وفي الحديث اذا سميتم الولد
محمدا فاكرموه واوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجها ولا يلقب بملك الاملاك ولا بسيد السادات

ويكنى الرجل باكبر اولاده ولا يكنى قبل ان يولد له ويستحب تغيير الاسماء المكروهة فان النبي عم سمى المسمى
بالعاصي مطيعا وكانت لعمر رضي الله عنه بنت تسمى عاصية فسماها جميلة وجاء عن رجل اسمه المضطجع فسماه
المنبعث النوع الرابع ان يتصدق بوزن شعره ذهبا او فضة فان النبي عم امر به فاطمة عند
ولادة الحسن وكذلك يختن في اليوم السابع من الولادة فانه اطهر واسرع نباتا للحم ويستحب
الختان ما بين سبع سنين الى عشر سنين واذا قطع الجلد من النصف فهو ختان وان كان اقل لم يختن
وان ولد مختونا او شق عليه الختان تركه والعقيقة واجبة عند احمد بن حنبل رحه حتى قال من لم يعق
لولده عقيقة فانه لا يشفع يوم القيمة لقوله عليه السلام الولد مرهون بعقيقته وانه لا يقدر على
الشفاعة لوالديه ما لم يعق عنه وسنة عند الشافعي ومستحبة عندنا وعن النبي عم انه عق عن الحسن
بشاة ويستحب ان يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وعق النبي عم عن نفسه بعد ما بعث نبيا
ويقول عند ذبح العقيقة اللهم هذه عقيقة ابني فلان فان دمها بدمه ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه
وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها فداء لابني من النار ولا يكسر عظم العقيقة
ويعطى القابلة فخذها ويطبخ جدولا من غير ان يقطع منها شيئا ويتصدق بها في اليوم السابع او في
اربعة عشر او في احدى وعشرين وكذا يسمى المولود في هذه الايام واما سبب حقوق على الوالدين فقد ذكرنا
بعضها في اثناء آداب الولادة ونذكر بعضها ان شاء الله فمن اعظم حقوقه عليهما التربية والتاديب
لحسن على وفق الشرع واصول الدين لان الولد امانة الله تعالى عند الوالدين اودعه عندهما طاهرا مطهرا
على فطرة الاسلام وهو جوهرة نقية خالية عن النقوش قابلة للتصوير فان راعيا فيه هذين الحقين
حق الرعاية فقد بلغ الرتبة العليا في الدنيا والعقبى وان اهملاها فقد ضاع وهلك وكانا مسؤلان

عنه يوم

٦٧

عنه يوم القيمة [illegible] وقال النبي عليه السلام من حق الولد على الوالدين ان يحسن ادبه ويحسن اسمه
وقال النبي عليه السلام ما نحل والد ولده افضل من ادب حسن وقال عم لا يلقى الله احد بذنب اعظم من جهالة
اهله وقال علي كرم الله وجهه ادب عيالك تنفعهم وقد ورد اول ما يتعلق بالرجل في القيمة اهله وولده
فيوقفونه بين يدي الله تعالى ويقولون يا ربنا خذ لنا حقنا منه فانه ما علمنا ما نجهل وكان
يطعمنا الحرام ونحن لا نعلم فيقتص لهم منه الحديث فليطلب لارضاعه امرأة صالحة عاقلة
كريمة الاصل مرضية الوصف خيرة الاخلاق مطبعة لمكارم الاخلاق فان اللبن مؤثر ان خيرا فخير
وان شرا فشر كما قال النبي عم الرضاع يغير الطباع الحديث وكذا الطعام كما قيل ان الطعام بذر
العمل فاذا خبث البذر لا يطيب الزرع بل ربما تفسد به الارض فلا تصلح ابدا [illegible] قال
النبي عم اتقوا الحرام في البنيان فانه اساس الخراب الحديث والسنة ان ترضعه الوالدة لما في الحديث
ليس للصبي خير من لبن امه واذا تكلم الولد فليعلمه فليلقنه كلمة لا اله الا الله [illegible] ثم هذه الاية
فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم الاية ثم يلقنه اية الكرسي واخر سورة الحشر هو الله
الذي لا اله الا هو الى انتهائه واول علامة الخير فيه ظهور امارات الحياء وذلك لاشراق نور العقل
فيستعان على حيائه بتاديبه فاول ما يغلب عليه شره الطعام فيؤمر ان يأخذ بيمينه ويسمي عند
اخذه ويأكل مما يليه ولا يبادر الى الطعام ولا يسرع في الاكل ويصغر اللقمة ويمضغها جيدا ولا يوالي
بين اللقم ولا يلطخ يده ولا ثوبه ويقبح عنده كثرة الاكل ويمدح بين يديه الصبي القليل الاكل و
يحفظ عن الصبيان الذين تعودوا التنعم الترفه ولبس الثياب الفاخرة وعن كل من يسمعه ما يرغب
فيه من شهوات النفس ويحبب اليه القناعة بالطعام الخشن والثوب الابيض ويقبح اليه الابريسمي والمبوغ
ابريشم

بانه من ملابس المخانيث والنساء ويجنب عن حكايات العشاق عشقا مجازيا واخبارهم لانها تجر الى
الفواحش بل يعلم احاديث الاخيار وحكايات الابرار فان ذلك يغرس في نفسه حب الصالحين ويمدح
على افعال الحسنة ويجازى بما يفرح به بين الناس ويغمض عن حالته الردية اول مرة لاسيما اذا استر
سترها واجتهد في اخفائها فان اظهار ذلك ربما يودى به الى خسارة حتى لا يبالى بعد ذلك
بالكشف فان عاد ثانيا فينبغى ان يعاتب سرا ولا يكثر الكلام عليه بالعتاب في كل حين فانه
يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح ويسقط وقوع الكلام من قلبه فلا يوبخ الا احيانا والام
تخوفه بالاب ويمنع من النوم نهارا فانه يورث الكسل ولا يمنع ليلا ويعود الى الخشونة في اسباب
المعيشة من الملبس والفرش والمطعم ويعود الى الرياضة والذكر والتلاوة ويمنع عن كشف الاطراف وسرعة المشى وارخاء اليدين فيه وعن الافتخار بشئ من مطاعمه وملابسه وآلاته او بشئ
مما يملكه والداه ويمنع من ان ياخذ من الصبيان شيئا حشمة بل يعلم ان الرفعة في الاعطاء لا في الاخذ
فان في الاخذ لوما وخسة ومذلة وانه من دابة الكلام ويقبح اليه حب الذهب والفضة و
يحذر منهما اكثر من التحذير من الحيات والعقارب ويمنع من البصاق في مجلسه ومن الامتخاط والتثاوب
والتمطى ورفع الاصابع وكثرة الكلام وتحويل نظره الى غيره ومن ان يضع احدى رجليه على
الاخرى ومن ان يضرب كفه تحت ذقنه او يعتمد براسه على ساعده او يقعد متربعا او نحو ذلك
مما يكون فيه ترك الادب ويمنع عن اليمين والبداية بالكلام ويعلم احسان الاستماع ويمنع عن
اللغو واللهو والفحش والسب ويحفظ من قرناء السوء ومجالس السفهاء وهو الاصل فان
الصحبة مؤثرة وان القرين بالمقارن يقتدى فلا يمنع عن مجالس العلماء والصلحاء ويعلم

القران

القران اذا عقل وما يحتاج اليه من العلوم التى سيجى تفصيلها في الفصل العاشر فليطلب ويعلم
السباحة والرمى والغزل وحرفة صالحة فان الحرفة امان من الفقر ويؤمر بالصبر عن ضرب المعلم
المعلم ويعلم ان ذلك شيمة الفرسان والصراخ داب النساء ويؤذن له بعد الفراغ التعلم في اللعب
تنشيطا فان المداومة على التعلم يميت قلبه ويبطل ذكاءه وينقص العيش عليه حتى يطلب
الحيلة والخلاص منه بالكلية ويؤمر بطاعة الوالدين والمعلم والاكابر وتوقيرهم بان يقوم
لهم ويجلس بين ايديهم ويترك اللعب عندهم ويؤمر بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضرب اذا
بلغ عشرا ومن كان في حجره يتيم فليؤدبه كولده فانه مسؤل عنه ويفرق بين ذكور الصبيان
في المضاجع اذا بلغوا تسعا وكذا يفرق بين ذكورهم واناثهم اذا بلغوا ذلك فان الجمع بينهم
داع الى الفتنة وفي الحديث فاذا بلغ ست سنين ادب فاذا بلغ تسع سنين عزل فراشه
فاذا بلغ عشر سنين ضرب على الصلوة فاذا بلغ عشرين سنة زوجه ابوه ثم اخذ بيده
وقال ادبتك وعلمتك وانكحتك اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الاخرة اذا
ادرك الولد ولم يزوجه ابوه فاحدث حدثا فالاثم بينهما ثم اعلم ان التاديب على انواع
فمنها الوعيد ومنها الضرب ومنها حبس المنافع ومنها الرفق والعطية والبر فان بين النفوس
النفوس تفاوتا فنفس تخضع بالغلظة والشدة ولو استعملت معها الرفق والبر لافسدتها
ونفس بالعكس وقد جعل الله الحدود والتعزير ادبا بالعباد على قدر ما ياتون من المنكر فادب
الاحرار الى السلطان وادب المماليك والاولاد الى السادات والاباء فالتاديب لله تعالى
للتشفى عن غيظه تقويم لمن ادبه وهو ماجور عليه ومسؤل عنه فان الله تعالى قال قوا انفسكم
احفظوا

واهليكم الاية وقال عم كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته الحديث ولمن ادبه لله تعالى فات
من ادبه لم يؤاخذ به اذا لم يحاوز عن الحد المعلوم والناس في ذلك على طبقات فمن كان قلبه ان ادبه
الله تعالى امكنه ان يؤدب في امر الدنيا والاخرة لله تعالى ومن لم يكن كذلك بل كان الغالب هواه ونفسه
لم يمكنه ان يضرب في امر الدين بل يضرب في امر الدنيا من ضر او نفع فلا قوام له في تاديبه لانه انما
يغضب لنفسه وهو قوله عم لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون ما توافقون فينبغي ان يداعي في حقوق
المماليك وتاديبهم ايضا فانه عليه عم قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم
مما تكسبون ولا تكلفون من العمل ما لا يطيقون فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا
ولا تعذبوا خلق الله فان الله ملككم اياهم ولو شاء ملكهم اياكم قيل كان عند ميمون بن مهران
ضيف فاستعجل الجارية فعثرت واراقت المرقة الحارة على مولاها فقال احرقتني قالت يا معلم
الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى والكاظمين الغيظ قال كظمت قالت والعافين عن
الناس قال قد غفرت قالت والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله وكان عون بن عبد الله
اذا عصاه غلامه يقول ما اشبهك بمولاك يعصي مولاه وانت تعصي مولاك واغضبني يوما
فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر وقال رجل يا رسول الله ما تقول في ضرب المماليك قال
ان كان ذلك في كنهه والا قيد منكم يوم القيمة قيل وما تقول في سبهم قال مثل ذلك قيل وانا نعاقب
اولادنا ونسبهم قال انهم ليسوا مثل اولادكم انكم لا تتهمون على اولادكم وقال رجل يا رسول الله
كيف ترى في رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا ينظر بهم وقال
توزن ذنوبهم وعقوبتكم اياهم فان كانت عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم قال افرايت سبنا اياهم قال عليه السلام

يوذن ذنبهم واذاكم اياهم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال الرجل ما اسمع عدوا اقرب الي منهم
واما فضائل خدمة العيال فقد قال عم خدمة العيال تطفئ غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات
ومهر حور العين وقال عم لا يصبر على خدمة العيال الا صديق او شهيد او رجل يريد خير الدنيا
والاخرة وقال عم من كان يخدم في البيت ولا يانف كتب الله اسمه في ديوان الشهداء و
واتاه الله في كل يوم وليلة ثواب الف شهيد وله في بكل قدم حجة وعمرة واعطاه
الله بكل عرق في جسده مدينة وقال عم ما من رجل يعين امراته في البيت الا اعطاه الله من
الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن مبارك لقومه
في الغزوة تعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم انه رجل ضعيف ذو
عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما منكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه
فعمله افضل مما نحن فيه وقيل لابراهيم بن ادهم طوبى لك فقد تفرغت للعبادة فقال روعة
منك بسبب العيال خير من جميع ما انا عليه وقيل من الذنوب ما لا يكفرها الا الهم في طلب
المعيشة ويسوي بين اولاده في النحل والهدية والاحسان والالطاف الا ان يكون احدهم
طالب علم فلا باس بان يفضل على غيره كذا في النقاية وذكر في الواقعات رجل له ابن وبنت فالافضل
ان يجعل الهبة للذكر مثل حظ الانثيين عند محمد وعند ابي يوسف يجعل بينهما سواء هو المختار لان الاثار
قد وردت فان وهب ماله كله للابن جازت في القضاء وهو اثم نص عليه محمد لان النبي عم قال
في مثل هذه الصورة اتق الله وفي النوازل لو اعطى بعض ولده شيئا دون الباقين و
كان ذلك لزيادة دينه فلا باس به وان كانوا في البر سواء فلا ينبغي ان يفعل ذلك وان كان

فِي ولده فسق فلا ينبغي ان يعطيه اكثر من قوته لان في ذلك اعانة على المعصية ويبدأ في الطرفة

تحملها من السوق بالاناث فانهن ارق افيدةً واضعف قلوباً وفي الخبر من حمل طرفة من
رقيق القلب

السوق الى عياله كان فكانما حمل على اليهم صدقة حتى يضيفها فيهم وليبدأ بالاناث فان

من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله ومن بكى من خشية الله حرمه على النار ومن السنة

تحلية البنات بالحلي والحلل ليرغب فيهن ويجعل لها شيئا من الصداق ويعاشر الاولاد بالمرحمة

واللطف عن شفقة ورافة واقبل عليهم بالنشاط ويبلطهم في الكلام واللعب لماكان النبي عم
يخرج

يدلع لسانه للحسن بن علي رضي الله عنه فاذا راى حمرة لسانه عم اقبل عليه بالنشاط وقال عم اكرموا

اولادكم فان كرامة الولد عبادة وستر من النار وقال عم حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم

جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال عم اكثروا قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة

درجة في الجنة الحديث ويدعو الولد بالخير ففي الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي عم لامته مطلب الدعاء الولد

ولا يدعو عليه بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسد وجاء رجل الى عبد الله بن مبارك

فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقذف ولده

الصلبي فيكتب عليه من الذنب بعدد النجوم والاوراق والرمال ولا يهتم لغرامة الصبي في

صغره فان ذلك زيادة في عقله عند كبره ولا يقصد ولد احد بسوء فان ضرر ذلك يرجع

الى ولده فقد قيل لما فعل بيوسف عم اخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى في يد فرعون

ويعول اليتيم ويحسن اليه فان جزاءه الجنة ولا فرق في ذلك بين ان يكون اليتيم من قرابته او
مرحمة

من الاجنبي وكذا لا فرق بين ان يفعل ذلك من ماله او من مال اليتيم قال عم انا وكافل

اليتيم

فِي اليتيم له او لغيره في الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا ويمسح راسه ويده هذه

فانه يذهب قسوة القلب قال عم من مسح راس يتيم كان له بكل شعرة يمر عليها يده حسنات

وقال عم خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه برمز

ويسعى على الارملة والمساكين فانه كالجهاد وقيام الليل و صيام النهار اللهم احيني مسكينا و

واحشرني مع المساكين العاشر في فضائل بر الوالدين واداء حقوقهما وفضايح ايذائهما و

قبايح عقوقهما اعلم ان البر الوالدين من افضل القرب عند الله تع ولذلك كون سبحانه في كتابه

العزيز التوصية به وقرنه بعبادته تفخيما لشانه حيث قال وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه و
تعظيما

بالوالدين احسانا وقال اشكر لي ولوالديك وروي ان الله تع اوصى الى موسى عم من بر والديه

وعقني كتبت بارا ومن بر لي وعق والديه كتبته عاقا وقال علي رضي راع اباك يراعك ابنك

وقال عم بروا اباءكم يبركم ابناءكم وقال عليه السلام فليعمل عاق ماشاء ان يعمل فلن يدخل

الجنة وليعمل البار ماشاء ان يعمل فلن يدخل النار وقال عم اوحى الله الي فقال يا محمد بعزتي

وجلالي وعظمتي لو ان العاق يعمل باعمال الانبياء لم اقبلها منه وقال عم من اصبح مرضيا
مفتوحان

لابويه وله بابا الى الجنة ومن اصبح مسخطا لابويه صبح وله بابان مفتوحان الى النار ومن
اصبح

امسى ذلك فان كان واحدا فواحد وقال عم ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام

ولا يجد عاق ولا قاطع رحم وقال من اذى ابويه فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن

اذى الله فهو ملعون في التورية والانجيل وقال عم رايت رجلا من امتي جاءه ملك الموت لقبض

فجاءه بره بوالديه فرده عنه وقال عم ارغم ارغم انفه رغم انفه قيل من يا رسول الله قال من ادرك

يا شيخ
ذكرة الشيخ

والدا عنده الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة يعني بسبب برهما واحسانهما وروي عن
ابي ذر انه قال خرجت مع رسول الله الى بقيع الغرقد فوقف عليه السلام على قبر فبكى فقلت فما
بكاؤك يا رسول الله فقال في هذا القبر يعذب واحد من امتي فنزل جبرائيل عم فقال قد بكت
ملائكة السماء ببكائك فقال يا جبرائيل بكاء هذا الميت كبكاء الشبان وانينه كانين الغرباء اتدري
من هو فقال شاب من الانصار ادع الله ليجيبه فيخبرك بما فعل فدعا النبي عم فسمع صوته من
القبر يقول يا رسول الله الامان الامان من فوقي نار ومن تحتي نار وكذلك الجوانب من اذى الوالدة
قال عم يا ابا ذر ناد في البلد من له ميت في هذه المقبرة فليحضر راس قبر ميته فخرج القوم فحضروا
راس القبور الا ذلك القبر فقال النبي عم لو ماتت ام هذا الشاب لبقي المعذب الى يوم القيامة
فبعد ساعة اذا بعجوزة تتكاء على عصاها وتقع من قبر الى قبر حتى بلغت راس ذلك القبر
فقال النبي عم صاحب هذا القبر من هو منك فقالت هو ولدي وقرة عيني وثمرة فوادي
وقال عم هل انت راضية عنه قالت لا لانه دخل يوما سكران وكنت في المحراب فرماني وكسر يدي
فقلت لا ارضى الله عنك فقال النبي ارحمي ترحمي ومن لا يرحم لا يرحم فقالت لا اجد من
من قلبي ان ارحمه فقال عم ضعي اذنك على القبر حتى تسمعي صوته فوضعت وسمعت
يقول يا اماه الامان الامان من فوقي نار ومن تحتي نار وكذلك الجوانب فقالت يا رسول الله
قد رضيت عنه فسمعت يقول يا اماه الامان قومي وانصرفي يرحمك الله كما رحمتني واعلم
ان حق الوالدة اعظم من حق الوالد فبرها اوجب لما روي ان رجلا من الصحابة قال قلت
من ابر يا رسول الله فقال عليه السلام امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب

فالاقرب

الاقرب فالاقرب وقال عليه السلام الجنة تحت اقدام الامهات ولهذا قيل
يقبل رجل امه تواضعا وحكي ان رجلا جاء الى الاستاد ابي اسحق رح فقال رايتك
البارحة في المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت
جوهر يقوت
فاني فان البارحة مسحت لحيتي تحت قدم والدتي قبل ان نمت فهذا
من ذلك وروي ان موسى عم قال الهي ارني جليسي في الجنة فقال الله تع
اذهب الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجل قصاب وجهه
كذا وقده كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى عم الى ذلك الموضع فوقف
هناك الى الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحه في زنبيله وغلق
باب الدكان واراد الانصراف فقال موسى عم هل لك ان تضيفني يا فتى قال و
كيف لا اقضي معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من ذلك اللحم مرقة
طيبة ثم اخرج من داره زنبيلا فيه عجوزة كانها فرخ حمامة فاخرجها
منه واخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فيها حتى شبعت وغسل ثوبها و
جففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فتحركت العجوزة بشفتيها ثم اخذ
الرجل فعلقها بوتد فقال موسى عم ما الذي صنعت قال اعلم ان العجوزة والدتي
فضعفت لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب

حتى اشبعها فقال موسى عم قد رايتها تحركت شفتيها فقال الشاب تقول
اللهم اجعله جليس موسى في الجنة فقال موسى عم لك البشارة انا موسى
وانت جليسي في الجنة وقيل اذا تعذر رعاية حق الوالدين جميعا بان يتاذى
احدهما بمراعات الاخر يرجح حق الوالد فيما يرجع الى التعظيم والاحترام
لان النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى
لو دخلا عليه يقوم للاب ولو سالا لامنه شيئا يبدا في الاعطاء بالام ومن
حق الوالدين ان يتملق لهما قال عم لا يصلح التملق الا للوالدين والامام
العادل ويخدمهما ما حييا حتى يبلغ في ذلك رضاهما ولا يلقهما مكروها
وان قل ولا يضجر في خدمتهما لو ينوي ولا يقل لهما اف ويدعو لهما كما قال
تع وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ولا يتقاعد عن خدمتهما فان
التقاعد عن اداء حقوقهما حقوق قال الحسن رضي الله عنه من عقل الرجل
ان لا يتزوج وابواه في الحيوة ويتولى بخدمتهما بنفسه ولا يكلهما الى غيره
ويرى تقصيره في خدمتهما وايفاء حقهما ولا يبخل عليهما بماله وروى
ان رجلا شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اباه انه ياخذ من ماله فدعا به عليه
السلام فاذا شيخ يتوكا على عصا فسأله فقال انه كان ضعيفا وانا قوي
وفقيرا

[عقل الرجل ان لا يتزوج]

وفقيرا وانا غني فكنت لا امنعه شيئا من مالي واليوم انا ضعيف وهو
قوي وانا فقير وهو غني ويبخل علي بماله فبكى النبي عليه السلام وقال
ما من حجر ولا مدر يسمع هذا الا بكى ثم قال عم للولد انت ومالك
لابيك وشكى رجل اخر اليه سوء خلق امه فقال عم لم تكن سيئة الخلق
قال عم لم تكن كذلك حين اسهرت لك ليلها واظمأت نهارها
قال لقد جازيتها قال عم ما فعلت قال حججت بها على عاتقي قال عم
ما جازيتها ولو طلقة واحدة وعن ابن عمر رضي الله عنه انه راى رجلا
في [illegible] الطواف يحمل امه ويقول انني لها مطية بتدبيم لا تذعر اذ الركاب اومركبه [illegible]
نفرت لا تنفر ما حملت وارضعتني اكثر الله ربي ذو الجلال الاكرام
تظنني جزيتها يا ابن عمر قال لا ولو زفرة واحدة وحكي ان الحسن
البصري كان يطوف بالبيت الحرام فراى رجلا يطوف بالبيت وعلى
كتفه زنبيل فقال يا رجل اطرح الزنبيل عنك واحفظ حرمة البيت
فقال يا شيخ هذه والدتي حملتها سبع مرات من اقصى الشام
على كتفي الى ههنا فطفت بها فهل اديت حقها فقال لو حملتها
سبعين مرة على كتفك من اقصى الدنيا لما قضيت حق

[مطلب طواف رجل بالبيت وعلى كتفه زنبيل]

تقلبك في جوفها مرة واحدة ومن حقوقهما ان لا يرفع صوته
فوق صوتهما ولا يجهر لهما بالكلام ويطيعهما فيما اباح الدين
وان كانا مشركين فان رضاء الرب في رضاهما وسخطه في سخطهما
قال الفقيه لا يذهب بابيه المشرك الى البيعة واذا بعث اليه
ليحمله فعل ولا يناوله الخمر ويأخذ الاناء منه اذا شربها وعن ابي
يوسف رحمه الله اذا امره ان يوقد تحت قدره نارا وفيها لحم الخنزير
اوقد كذا في الكشاف وذكر في النوازل والواقعات امرأة لها اب
زمن وليس له من يقوم عليه غير البنت ويمنعها الزوج من اصلاحه
وخدمته جاز لها ان تعصي زوجها وتطيع اباها سواء كان الاب
مؤمنا او كافرا لان القيام عليه فرض عليها في هذه الحالة وعن حذيفة
رحمه الله انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل ابيه وهو في صف
المشركين فقال عم دعه يله غيرك اي يقتله غيرك وسئل الفضيل بن
عباس رضي الله عنه عن بر الوالدين فقال عليه السلام ان لا يقوم الى خدمتهم
عن كسل وسئل بعضهم عنه فقال عليه السلام ان لا ترفع صوتك عليهما
ولا تنظر شزرا اليهما ولا يريا منك مخالفة في ظاهر ولا باطن وان ترحم

عليهما

٣٧

عليهما معاشا وتدعو لهما اذا ماتا وتقوم بخدمة اودائهما من بعدهما
في حقهما ان يصاحبهما في الدنيا معروفا كما امر الله تعالى ولا يعيرهما ولا
يشتمهما ولا يجبههما لترك العبادة بل ينصحهما باللطف والرفق و
يدعو لهما من الله تعالى الهداية والتوفيق ويراعي حقهما بعد موتهما
فيكفنهما ويدفنهما ويصلي عليهما ان كانا مؤمنين ويدعو ويستغفر
لهما وينفذ عهودهما ووصاياهما ويكرم اصدقائهما ويصل
ارحامهما واهل ودهما فان النبي عم قال من ابر البر ان يصل الرجل
اهل ود ابيه وقال عم من البر ان تصل صديق ابيك وقال عم
من احب ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده وقال
رجل يا رسول الله هل بقي علي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد وفاتهما قال
نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما
وقال عم من زار قبر ابويه او احدهما في كل جمعة غفر له وكتب برا وقال عم
ان الرجل ليموت والداه وهو عاق لهما من بعدهما فيكتب الله تعالى من
البارين وقال عم ما الميت في قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة
تلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا لحقته كان احب اليه من
الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وحكي
ان الاستاد اسحق تجاوز مقبرة والده ولم يزره فرآه في المنام كانه قد

مطلب زيارة القبر

حول

وجهه عنه فقال يا ابت ولم هذا التحويل فقال اما علمت ان التجاوز
بقبر الوالدين بدون الزيارة عقوق فقال يا ابت لك خير من عيوني
اى زيارت
فقال كلما اطلعت من اول المقبرة فابقه وجهك حتى ترجع اذا
زرتني سرت والا فخرجت وقيل ينوي بما يتصدق قبره عن والديه
فانه لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء
يرى يحج في الطريق عن يمينه ينوي عن ابيه وباحد عن يساره ينوي
عن امه وكان يكظم الغيظ يريد برهما ومن تعظيم الاب ان لا يؤمه
وان كان افقه منه ولا يمشي امام الابوين ولا يتصدر عليهما في المجلس
ولا يدعوهما باسمهما بل يقول يا اباه يا اماه ولا يسبق عليهما في شيء
ولا يحد النظر اليهما وكان بعض الكبراء لا ياكل مع ابويه مخافة
سوء الادب ولا ينتمي الى غير والديه استنكافا منهما فانه يوجب
اللعنة لقوله عم من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله تع منه يوم القيمة
صرفا ولا عدلا ويقطع لسان الشاعر ومن يشتمهما بشيء
من ماله فانه من البر ولا يسب والديه في الحديث من الكبائر شتم
الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال عم
نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه وينفق

عليهما

عليهما من ماله فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وينظر اليهما بالمودة
والرافة والرحمة فله بكل نظرة حجة مبرورة ولا يتركهما للغزو او
اى صحبت
مقبول
حج او طلب علم او مال فان خدمتهما افضل من ذلك حتى روي ان ابا هريرة
اى صباح
رضي الله عنه لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو الى باب بيتها فيقول
السلام عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته فجزاك الله عني خيرا كما ربيتني
بسلامتك
صغيرا فقالت امه جزاك الله عني خيرا كما بررتني كبيرة ثم يحج
ويرجع ويقول مثل ذلك قال عم بر الوالدين افضل من الصلوة
والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله وقيل كل ما لا تامن من
الهلاك مع جهله العلم فطلب علم فرض عين لا يسوغ لك تركه
وان منعك ابوك عن طلبه سواء كانت من الامور الاعتقادية
كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب عليه وما يستحيل عليه وما يجوز له
وان محمدا عبده ورسوله الصادق في افعاله واقواله او من الطاعات
التي يتعلق بالظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك
ومما يتعلق بالخطاب بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر
والشكر وغيرها او من المعاصي التي يتعلق بالظاهر كالنظر بشهوة
اى يالك يوز لو اغلان
الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق بالانسان كشرب الخمر
والزنا واكل الحرام والربوا وغير ذلك او مما يتعلق منها بالباطن



كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة ضده الاشياء
فرض عين ويجب عليه طلبها وان لم ياذن له ابواه واما ما سوى ذلك من
العلوم فنقل لا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز الخروج
لطلب قراءة القران بغير اذنهما الا مقدار ما لا يجوز الصلوة بدونه
فان ختم القران من النوافل وكان في الصحابة من يتعلم سورتين
او ثلثا من فضائلهم وكان اجتهادهم في العمل بالقران لا في القراءة وترك
العمل كما وقع هكذا في زماننا نعوذ بالله من شرور انفسنا
وسيئات اعمالنا وقيل لا باس بالسفر على قصد التعلم اذا كان الطريق
امنا وان كره الوالدان او احدهما لان الغالب فيه السلامة والحزن
على الغيبة ينقطع بالطمع على الرجوع وعلى هذا سفر الحج والتجارة
بخلاف الجهاد فان فيه تعريض النفس على التلف فيه الحاق المشقة
بهما فاذا خرج بغير اذنهما يكون عاقا وبر الوالدين احب من
الجهاد وغيره كما مر في الفصل الحادي عشر في صلة الرحم قال رسول الله عم
الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
قال عم الرحم شجنة من الرحمن فقال الله تعالى من وصلك وصلته
ومن قطعك قطعته وقال عم لا تتنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع
رحم وفي رواية لا تتنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم وقال عم

مطلب قطع الرحم

من كان